قانون تعـويضات الموظفين الأجـانب في مصر رقم "٢٨" لسنة ١٩٢٣ وتمصيـر الوظــائـف

" Compensation Law no.(28) of 1923 for foreign employees in Egypt and the Egyptianization of jobs "

ا.م .د. إيمان عبد الله التهامي محمد التلال

استاذ مساعد التاريخ الحديث والمعاصر المساعد

كلية الآداب. جامعة دمياط

Assistant Professor/ Eman Abdallah El-Tohamy

Damietta Faculty of Arts-Department of History

ملخص

موضوع البحث " قانون تعـويضات الموظفين الأجـانب في مصر رقم "٢٨" لسنة ١٩٢٣وتمصيـر الوظـائـف " من الموضوعات الهامة في التاريخ الحديث ، ويدور حول قانون تعويضات الموظفين الأجانب ، وظروف إصداره، وهل أن القانون قد نُفذ بالفعل ، وهل تمت أعمال تمصير الوظائف ام لا ؟، كذلك مبالغ التعويضات التي منحت لهؤلاء الموظفين الأجانب.

فكانت ثورة عام ١٩١٩ ، هي البداية المؤثرة التي أتت ثمارها لتؤصل كل مطالب الكفاح الوطني عند المصريين ، حتي الحصول على الاستقلال الكامل عام١٩٥٢.

وكان من أهم مطالب ثورة عام ١٩١٩ ، التمصير بإحلال المصريين محل الأجانب الذين لم يتركوا للمصريين أية Melner بادرة أمل في وظائف مصر الكبرى ، ولا حتي الصغرى ، وكانت توصية اللورد ملنر

الذي اوفدته إنجلترا للتحقيق في أسباب الثورة ، هي النظر إلى غضب المصريين من سيطرة الإنجليز ، والأجانب على كل وظائف الحكومة المصرية ، وبالتالي وجوب توظيفهم ، وبعدها صدر الدستور عام ١٩٢٣ ، ومن أهم مواده إحلال المصريين محل الأجانب في الوظائف المختلفة ، ثم جاءت أهم خطوات التمصير في إصدار القانون رقم "٢٨" لسنة ١٩٢٣ ، بتعويضات الموظفين الأجانب الذين تركوا خدمتهم بتقديم الاستقالة ، ووجوب أن يحل محلهم المصريين حسب المهن والدرجات الشاغرة

ولإنجاز البحث بشكل مترابط آثرت الباحثة إلى معالجته عبر المحاور الآتية :التطورات السياسية التي أدت إلى اصدار قانون تعويضات الموظفين ، قانون التعويضات في يوليو ١٩٢٣ والاسس والقواعد الرئيسية التي بني عليها ، بيان ببعض حالات التعويضات وما احدثته من ارتباك في اجهزة الدولة ، تهرب الشركات الاجنبية العاملة في مصر من تمصير وظائفها ورؤوس أموالها ، مناقشات اعضاء مجلس النواب لقانون التعويضات.

كما تمت الاستعانة بمادة علمية متنوعة من وثائق دار الوثائق القومية غير المنشورة، تشمل محفوظات مجلس الوزراء، مجلس النظارة ، كذلك مضابط جلسات مجلس النواب.

:الكلمات المفتاحية

قانون , تعويضات , تمصير , الاجانب .

Abstract:

The subject of the research is the" Compensation Law no.(28) of 1923 for foreign employees in Egypt and the Egyptianization of jobs ", one of the important topics in modern history. The research deals with the law, the circumstances in which it was issued, whether the law was excuted or not, and the value of compensation granted to the foreign employees.The revolution of 1919 was the influential beginning that bore fruit in rooting all the demands of the national struggle among the Egyptians, until the attainment of full independence in 1952. One of the most important demands of the revolution of 1919 was the Egyptianization that occured by getting Egyptians to replace the foreigners, who had not left the Egyptians any sign of hope in the major, or even the minor jobs of Egypt. The recommendations of Lord Melner, who had been sent by the the British government to investigate the reasons of the revolution, were concerned with seeing into the reasons beyond the anger of the Egyptians because foreigners had had all the jobs of the Egyptian government; and therefore Egyptians must be employed. As a result, the constitution was promulgated in 1923, and among its most important articles was the replacement of foreigners with Egyptians in various jobs. The most important steps of Egyptianization came, then, in the issuance of Law no.28 of 1923, that imposed compensating the foreign employees who left their jobs by resignation, and the obligation to replace them with Egyptians, according to the vacant professions and grades.In order to accomplish the research in a coherent manner, the researcher preferred to address it through the following axes: the political developments that led to the issuance of the employee compensation law; the compensation law in July 1923 and the main foundations and rules upon which it was built; a statement of some cases of compensation and the confusion it caused in the state apparatus; the evasion of foreign operating companies In Egypt from the Egyptianization of its jobs and capital; and the debates that the members of the House of Representatives held regarding the compensation law. A variety of scientific

material was also used; it ranged from the unpublished documents of the National Archives, including the archives of the Council of Ministers, the Oversight Council, as well as the minutes of Parliament sessions.

Key Words:

Compensation , law , Egyptianization , foreign.

مقدمة

في عام ١٨٠٥ حكم مصر الوالي العثماني محمد علي باشا ، واستمر حكمه حتي عام ١٨٤٨ واصبح وراثياً في أولاده واحفاده من بعده حتي عام ١٩٥٢ .

في عهد هذا الوالي بدأت أعمال نهضة مصر وتعميرها ، وحقق محمد علي نهضة ، وتعمير غير مسبوقة شملت كل نواحي الحياة الاقتصادية ، وانعكست على الحياة الاجتماعية ، والثقافية ، استعان محمد علي في بناء نهضته بالأجانب ولكن مع قدرته في السيطرة عليهم ، وتوجيه أعمالهم بما يراه ، في خدمة مصالح مصر ، ثم جاء توالي أبنائه من بعده ، ولم يكن شأنهم شأن ابهم المؤسس ، ذلك أن الأجانب بداية من عهد سعيد باشا (١٨٥٤ – ١٨٦٣) ، قد توافدوا على مصر بأعداد كبيره ، وأسسوا الكثير من شركات التعمير، والمرافق ، والبنوك ، وجاء الاحتلال الإنجليزي لمصر عام ١٨٨٢، ليكون للأجانب سنداً ، ومعيناً وأن يكون الأجانب للاحتلال أداة لتنفيذ سياسته ، ومصالحه في تمكنه من حكم مصر، واستنزاف مواردها، وكان تزايد الأجانب بأعداد كبيرة أمرا لافتا للنظر في سيطرتهم على كل الوزارات ، والمصالح بشغلهم الوظائف الكبرى ، ولم يتركوا للمصريين من الوظائف إلا الوظائف الكتابية ، والهامشية ، وأعمال الخدمات ، وعلى رأس هؤلاء الموظفين الرؤساء ، والمستشارين الإنجليز، الذين كانت لهم اليد الطولي في إصدار، وتنفيذ كل القرارات ، والأوامر .

ومما زاد من ثقل وطأة الأجانب ، وإحساس المصريين بالظلم ، والهوان ، أن هؤلاء الأجانب احتموا بالامتيازات الأجنبية التي جعلت منهم دولة داخل الدولة ، إلى جانب حماية الإنجليز ، وسندهم ، وأصبح المصريون غرباء في بلادهم ، وأصبح كل شيء في مصر خاضع لسيطرتهم من أقصي قري الريف ، وحتي أكبر المدن في القاهرة ، والإسكندرية ، في الريف امتلكوا أغلب الأرض الزراعية ، ومكنتهم المحاكم المختلطة من انتزاع ملكياتها بسبب تراكم الديون على الفلاحين المصريين ، وفي المدن امتلكوا الشركات الكبرى ومحلات التجارة والتوزيع وأعمال المرافق ، والتعمير .

ضاق المصريون ذراعاً ،وامتلأت صدورهم حقداً ، وعقولهم كرها لهؤلاء الأجانب ،والمحتل الإنجليزي الغاصب . نعم كان لهم فضل إدخال المرافق الحديثة ، وكل أشكال التعمير ، والحركة ، والاتصالات ، والمعاملات البنكية ، وإجراءات المحاكم ، ودور البلديات ، والحكم المبني على النظم التي نقلوها من أوروبا ، والغرب ، وانابيب المياه الصحية ، والانارة بالكهرباء ، فعلاً نقلوا كل معالم الحضارة الغربية إلى كل أنحاء مصر ، استفادوا هم أولاً في راحة إقامتهم، وتنفيذ مشاريعهم ، وأعمالهم ، وجاءت استفادة المصريين ، ليس كل المصريين بدرجات متفاوتة في كل هذا التعمير تعمدوا عدم نشر التعليم لما في ذلك من تنبيه لعقول المصريين ، وصحوتهم ليظلوا هم أصحاب السيادة في السيطرة على الحكم ، والمرافق ، وكل أركان الدولة .

كانت سنوات الاحتلال الأولى ثقيلة ، شعر المصريون فيها بالانكسار مع نفي عرابي ، ورفاقه الثوار إلى أن ظهر في سماء مصر رجال الوطنية كان أولهم مصطفي كامل ثم محمد فريد ، وجاء بعدهم زعيم الوطنية سعد زغلول الذي أحب المصريين ، وبادلوه الحب لدرجة ملكت عليهم كل مشاعرهم ، وعقولهم وساروا خلفه في ثورته الكبرى عام ١٩١٩ يهتفون "الاستقلال التام او الموت الزؤام ".

كانت ثورة عام ١٩١٩ مع تواصلها مع ما سبق من الكفاح الوطني ، هي البداية المؤثرة التي أتت ثمارها لتؤصل كل مطالب الكفاح الوطني حتي الحصول على الاستقلال الكامل بقيام ثورة ٢٣ يوليو عام ١٩٥٢ .

كانت من اهم مطالب ثورة عام ١٩١٩ ، التمصير بإحلال المصريين محل الأجانب الذين كما ذكرنا لم يتركوا للمصريين أي بادرة أمل في وظائف مصر الكبرى ، ولا حتي الصغرى ، وكانت توصية اللورد ملنر Melner الذي اوفدته بريطانيا للتحقيق في أسباب الثورة ، أهم توصياته هي النظر إلى غضب المصريين من سيطرة الإنجليز ، والأجانب على كل وظائف الحكومة المصرية ، وبالتالي وجوب توظيفهم ، وبعدها صدر الدستور عام ١٩٢٣ ، ومن أهم مواده إحلال المصريين محل الأجانب في الوظائف المختلفة ، ثم جاءت أهم خطوات التمصير في إصدار القانون رقم "٢٨" لسنة ١٩٢٣ ، بتعويضات الموظفين الأجانب الذين يتركوا خدمتهم بتقديم الاستقالة ، ووجوب أن يحل محلهم المصريين حسب المهن والدرجات الشاغرة .

البحث المقدم حول هذا القانون، وظروف إصداره، وهل أن القانون قد نُفذ بالفعل، وتمت أعمال تمصير الوظائف ؟ إضافة إلى ذلك شرح خطوات تنفيذ هذا القانون ، والتأكيد أن المتحكم في كل مراحل ، وخطوات تنفيذه هو المندوب السامي البريطاني نفسه ،الذي نفذ القانون بالشكل ، والطريقة التي يراها هو مستعيناً ببعض الوزراء ، الذين كانوا أداة طيعه في يد الحاكم البريطاني ، ويأتمر بأمره ، مثلما ذكرنا في وزاره يحيي

إبراهيم " ١٥ مارس ١٩٢٣– ٢٧ يناير ١٩٢٤" بكل ما فيها من سلبيات ، من أهم مفاسد هذا القانون مبالغ التعويضات المبالغ فيها ، والتي زادت أضعافاً مضاعفة عن مبلغ التعويض المستحق ، وبذلك اضاعت على الموارد المصرية الكثير من أرقام الميزانية المدرجة التي كان أحق بها كثير من المصريين ، الذي عانوا من الفقر، والجهل ، والمرض .

وكان من أهم ما كتبنا عنه في هذا البحث أن المصريين لم يكونوا قد تأهلوا بعد لتقلد الكثير من الوظائف الفنية التي كانت تحتاج إلى دراسة ، وتعليم متخصص مثل الوظائف الفنية ، والطبية ، والهندسية مع العلم أن حالة التعليم ، ونسبة المتعلمين كانت متردية جداً ، وكانت أقل من ٦% تقريبا من عموم سكان مصر ، وهذا أمر مثلما هو مخجل ، والسبب سياسة الاحتلال ، هو أيضاً يؤكد أن التمصير الكامل في مثل هذه الوظائف كان لا يمكن أن يتم لعدم وجود المصري المؤهل بأعداد كافيه ، ومطلوبة لسداد فراغ تلك الوظائف الفنية التي استقال منها الأجانب ، كانت المشاعر الوطنية متأججة ، وهادرة ،وكانت في حاجة إلى من يكبح جماحها في مثل هذه الحالات من التمصير التي كان لا يمكن أن تتم إلا بوجود المصري المؤهل تأهيلا يناسب العمل ، والوظيفة ، ومن ثم فإن الحقيقة أنه في السنوات الأولى من تطبيق التمصير كان أمرا ملحا ، وحسب الواقع استمرت خدمة الأجانب لعدم توفر العنصر الوطني المؤهل لذلك .

كانت استقالات الموظفين الأجانب خوفاً من الحالة التي أوجدها تصريح ٢٨فبرايرعام ١٩٢٢ وأن مصر دولة مستقلة ، ولم يكن واضحاً وقتها أنه استقلالا جريحا منقوصاً ، والخوف الأكبر عند هؤلاء الأجانب أنهم لن يكونوا رؤساء كما كان وصفهم ، وهذا أمر سبب الإزعاج الأكثر، ومما شجعهم على طلب الاستقالة ما أُعلن عن معاش ، ومكافاة مبالغ فيها تزيد عن المبلغ المستحق أضعافاً مضاعفة ، فأخذ هؤلاء يلهثون بمعني هذه الكلمة للحصول على هذه المبالغ الكبيرة بمساعدة المندوب السامي البريطاني ، وكبار مساعديه ، ولم يكن للإدارة المصرية أي دور في كشف هذا الاحتيال أو تغييره .

وإذا كان التمصير بدرجات متفاوتة محدودة قد تم في وظائف الحكومة ، إلا أنه لم يتم في قطاع آخر ، وهو وظائف الشركات المساهمة الأجنبية ، وغيرها التي أعلنت أنها مصرية ، وهي مصرية بالاسم فقط ، وأجنبية في رأس المال ، والنشاط ، والتوظيف هذه الشركات لم ينظر إلى تمصير وظائفها إلا بعد صدور القانون رقم "١٣٨" لسنة ١٩٤٧ وهذا موضوع آخر .

نأتي إلى مناقشات أعضاء مجلس النواب حول التمصير وقانون التعويضات ، والتي كانت علي درجة كبيرة من المشاعر غير المنضبطة ، والمرسلة من بعض الأعضاء ، وفي النهاية كان لا يمكن إلا إقرار

القانون ، والموافقة عليه ، ودفع المبالغ المستحقة لتلك التعويضات ، والتي كانت مكفوله بسندات الدين المصري في البنك الأهلي ، فهي مدفوعة سلفاً ولا سيطرة للمفاوض المصري عليها ، بل السيطرة كل السيطرة للمندوب السامي البريطاني والإدارة الإنجليزية .

وموضوع البحث هذا على أهميته قد أهملته الدراسات السابقة ؛ إذ لا توجد دراسات وافيه لموضوع البحث، إلا إشارات عابره ، في بعض الدراسات المتعلقة بالأجانب ودورهم الاقتصادي في مصر ، مثل دراسة الدكتور نبيل عبد الحميد سيد أحمد ، " النشاط الاقتصادي للأجانب وأثره في المجتمع المصري ١٩٢٢-١٩٥٢ " ، وهذه الدراسة على

أهميتها لم تتناول موضوع" قانون تعويضات الموظفين الأجانب رقم " ٢٨" لسنة ١٩٢٣، وتمصير الوظائف "، بصورة تفصيلية ، وإنما اشارت إليه في اشارة سريعة وليست تفصيلية.

ولإنجاز البحث بشكل مترابط ، آثرت الباحثة إلى معالجته عبر المحاور التالية :

- التطورات السياسية التي أدت إلي إصدار قانون تعويضات الموظفين .
- قانون التعويضات في يوليو عام ١٩٢٣، الأسس والقواعد الرئيسية التي بُني عليها قانون التعويضات.
- متابعة قانون التعويضات بمزيد من الشرح ، والتفصيل.
- سوابق المفاوضات في قانون التعويضات المخفي منها ، وغير المعلن.
- عرض لبعض ملامح قانون تعويضات الموظفين الأجانب الصادر في يوليو عام ١٩٢٣.
- رسالة اللورد اللنبي Allenby إلى وزير المالية بشأن التعويضات على أساس الحل الوقتي.
- بيان ببعض حالات التعويضات ، وما أحدثته من ارتباك في أجهزة الدولة .
- تواصل حالات الاستقالات ، وارتباط المصالح لعدم وجود البديل الوطني.
- بيان بأعداد الموظفين الأجانب الذين قدموا الاستقالة .
- حاجة الحكومة الملحة في توظيف الأجانب رغما عن القانون ، ومطالب التمصير.
- تهرب الشركات الأجنبية العاملة في مصر من مطالب التمصير.
- مناقشات أعضاء مجلس النواب لقانون التعويضات.

وقد اعتمد البحث على وثائق دار الوثائق القومية، وهي وثائق مجلس النظار غير المنشورة، هذا بالإضافة مضابط جلسات مجلس النواب ، والمراجع التي تخدم البحث، والمثبتة في قائمة المصادر والمراجع في نهاية البحث.

التطورات السياسية التي أدت إلي اصدار قانون تعويضات الموظفين الأجانب

ظلت قضية تزايد أعداد الأجانب في مصر من مختلف الجنسيات الأوروبية تمثل أهم قضايا احتجاج المصريين على وجودهم ، وسيطرتهم على مختلف الوظائف الحكومية صغيرة أم كبيرة ، وكان الاحتلال الإنجليزي هو السند ، والمعين مع حمايتهم بالامتيازات الأجنبية التي جعلت منهم دولة داخل الدولة ، وجاءت الحركة الوطنية قوية معبرة عن ذلك مع تنامي الشعور بالدونية ، والظلم عند مختلف قطاعات المجتمع ، ظهر هذا على أحسن ما يكون خلال ثورة عام ١٩١٩ ، مما دفع الانجليز إلى إبقاء لجنة ملنرMilner ، للبحث في أسباب الثورة ، وكتب ملنر تقريره الذي كان أهم حيثياته غضب المصريين غير المحدود من مسألة توظيف الإنجليز ، والأجانب في كل الوظائف وسيطرتهم علي كل أجهزة الإدارة المصرية من أعلاها بواسطة المستشارين الإنجليز ،وكبار الموظفين إلى أدناها بواسطة مختلف الوظائف التي تقلدوها ليتحكموا بذلك في كل القرارات ، ويتقاضون الرواتب التي اثقلت موارد الميزانية في كل أبواب إنفاقها ، وصرفها [١].

كان لكل ذلك أثره في تزايد حدة مطالب التمصير وإحلال المصريين محل الأجانب وجاء أحد أهم روادها طلعت حرب منادياً بإنشاء بنك مصر عام١٩٢٠ ليكون بنكا مصرياً خالصاً لكل المصريين وما اتبع ذلك من إنشاء شركات وطنية مصرية تتبعه منفذه لخططه في التمصير[٢].

زاد من حدة العداء للأجانب موقف الاحتلال الرافض لمطالب الحركة الوطنية ، وما حدث من مفاوضات ، والتي كان منها المصادمات بين المصريين والأجانب في مدينة الإسكندرية في ٢٢ مايو عام ١٩٢١، وقُتل فيها الكثير من المصريين ، والأجانب (٤٣ قتيلا من المصريين ، و١٥ قتيلاً من الأجانب) بخلاف عشرات الجرحى من الجانبين .

أستتبع ذلك مفاوضات بين عدلي يكن " ١٦ مارس ١٩٢١– ٨ ديسمبر ١٩٢١" رئيس الوزراء اللورد كيرزون Curzon ،ووزير الخارجية البريطاني من يوليو إلى نوفمبر عام ١٩٢١ ، فشلت المفاوضات ، وأرسل عدلي مشروعاً للتفاوض من عشرة شروط.

كان منها تعيين الحكومة المصرية بالاتفاق مع البريطانية مستشارا مالياً يكون مسئولاً عن صندوق الدين، ودفع ميزانية المحاكم المختلطة، والمعاشات، والمستحقات السنوية للموظفين الأجانب المحالين إلى المعاش وورثتهم، وما يخص المستشارين المالي، والقضائي، والموظفين التابعين لهما.

شعرت بريطانيا بأهمية مطالب المصريين، ووجوب إيجاد حل مرضي خاصة فيما يتعلق بمسائل التوظيف بإحلال المصريين محل الأجانب، فأرسلت بريطانيا ما يعرف بالتبليغ البريطاني في ٤ ديسمبر عام ١٩٢١ ومن أهم ما جاء فيه:

- زيادة عدد الموظفين المصريين.
- العمل على إلغاء الامتيازات الأجنبية .

لم يكن كل ذلك محل رضى الحركة الوطنية التي ازدادت اشتعالاً باعتقال سعد زغلول ، و نفيه في ديسمبر عام ١٩٢١ ، واستقالت وزارة عدلي ، وجاءت وزارة عبد الخالق ثروت " ١ مارس ١٩٢٢ – ٣٠ نوفمبر ١٩٢٢" الذي اشترط لقبولها شروط وطنية منها استبدال الموظفين الأجانب بموظفين مصريين، وتعيين وكلاء مصريين للوزارات المصرية ، واقتنعت الإدارة الإنجليزية في مصر وبريطانيا بضرورة قبول المطالب المصرية بالإذعان لما طلبه ثروت ، فأعلنوا تصريح ٢٨ فبراير عام ١٩٢٨ بتحفظاته الأربعة ،"حماية الأقليات ، ومصالح الأجانب ، السودان ، تأمين المواصلات البريطانية ، الدفاع عن مصر من كل اعتداء) ، وأهم ما جاء في التصريح إنهاء الحماية البريطانية ، وإعلان مصر دولة مستقلة .

وبعد هذا تألفت وزارة عبد الخالق ثروت في ١مارس عام ١٩٢٢ ، وأُعلن الاستقلال ، والمناداة بالسلطان فؤاد ملكا على مصر في ١٥مارس عام ١٩٢٢ ، وتألفت لجنة لوضع الدستور ، ولم تنقطع حوادث اغتيال الإنجليز واستقالت وزارة ثروت في ٢٩نوفمبر عام ١٩٢٢ ، وتشكلت وزارة محمد توفيق نسيم التي استقالت بعد شهرين في ٥ فبراير عام ١٩٢٢ وتألفت بعدها وزارة يحيي إبراهيم في ١٥مارس عام ١٩٢٢، وصدر الدستور في ١٩إبريل عام ١٩٢٣، ومن أهم مواده المادة الثالثة التي تؤكد بضرورة تولية المصريين للمناصب التي يتركها الأجانب بالتدريج [٣].

صدر بعد ذلك قانون تعويضات الموظفين الأجانب في يوليو عام ١٩٢٣، ونشير فيما يلي إلى القواعد الرئيسية التي بُني عليها هذا القانون.

الأسس والقواعد الرئيسية التي بني عليها قانون التعويضات

وضع مشروع القانون الخاص بشروط تعويضات الموظفين الأجانب، وكذلك شروط خدمتهم، وحالتهم إلى المعاش أو فصلهم من وظائفهم على أساس القواعد الرئيسة التالية:

١- اعتراف للحكومة بحق فصل الموظف الأجنبي من خدمتها، كما للموظف الحق في طلب اعتزال الخدمة إذا كان من الموظفين الذين لهم الحق في المعاش.

٢- منح الموظف الأجنبي في حالة تركه الخدمة الحق في الحصول على مكافأة خاصة ، وبدل عودة إلى الوطن ، وذلك فوق ما يحق له الحصول على معاش أو مكافأة لو أعتزل الخدمة بسبب إلغاء الوظيفة أو بسبب المرض.

٣- قيد حق الحكومة في الاستغناء عن الموظف بإعطائه مهلة مدتها ستة شهور.

٤- قيد حق الموظف في طلب اعتزال وظيفته بإعطائه مهلة تبلغ نحو ٤ سنوات ،أي لغايه أول إبريل عام ١٩٢٧، على أن يجوز للموظف أن يخفض هذه المدة إلى ستة شهور ، بشرط التنازل عن جزء من المكافأة الخاصة التي يستحقها.

٥- إذا بدا للحكومة أن الموظف نافع لها فإنها تستطيع أن تستبقيه في الخدمة ، برضاه إلى ما بعد أول إبريل عام ١٩٢٧ ، بل إلى نهاية السنة .

٦- وضعت شروط خاصة لفصل الموظفين والمستخدمين الذين لا حق لهم في المعاش من وظائفهم ، وكذلك تقرير المكافأة التي يمنحونها.

٧- الموظفون ، والمستخدمون الذين يبقون في خدمة الحكومة على إثر هذا الاتفاق يكونون خاضعين لنظام خاص يكفل لهم من جهة بعض الضمانات ، ويضيق من الجهة الأخرى مجال الترقي أمامهم مراعاة لحالتهم الوقتية ، ولما لهم من الحق في الاستيلاء على مكافأة خاصة ، وكذلك مراعاة لما للحكومة من المصلحة في إحلال موظفين وطنيين محل الموظفين الأجانب بالتدريج .

٨- وفيما يتعلق بتنظيم الميزانية، وضع نظام المواعيد المقررة لفصل الموظفين من الخدمة ، وطريقة دفع المكافآت الخاصة بحيث تتمكن الحكومة من إنقاذ منهاج مالي يكون الغرض منه:

أولا : توزيع هذا العبء غير العادي على عدة سنوات مالية ، حدها الأقصى عشر سنوات

ثانيا : ربط اعتماد بمبلغ ثابت في ميزانية كل عام لأجل دفع هذه المكافآت بغير اضطراب في توازن الميزانية .

وفيما يتعلق بالنقطتين الأساسيتين المبينتين في الفقرتين الأولى ، والثانية من هذه المذكرة ينبغي التأكيد إلى أن الحكومة المصرية ليست اليوم أمام حالة تستطيع تسويتها ، وبلا أضرار ، إذ أنه وجب التنويه أن الحكومة مقيدة ، ومتأثرة من قبل سواء بحكم السوابق السياسية أو بفعل التسوية الوقتية بهذه الميزانية ، كما أن الأمر في كل الحالات يهدد انتظام سير الأعمال الإدارية تهديداً خطيراً وشيك الوقوع [٤].

ونتابع بعد هذا الايجاز في عرض الموضوع بمزيد من الشرح من خلال تطور قانون التعويضات وما انتهي إليه .

فكانت مسألة تعويض الموظفين الأجانب الذين يتركون خدمة الحكومة المصرية أو يفصلون منها من المسائل التي دارت حولها المفاوضات في صيف عام ١٩٢١، بين الوفد المصري الرسمي ، وبين الإدارة البريطانية ، على أن هذه المفاوضة لم تسفر عن اتفاق في هذه النقطة . ومن ثم فإن الإدارة البريطانية قدمت مشروعاً لم يسع الوفد المصري قبوله، فرد عليه بمشروع آخر.

وفي ٢٢ مايو عام ١٩٢٢ قدم اللورد اللنبي مذكرة إلى الحكومة المصرية ، ذكر فيها " أنه لا مفر عن وضع اتفاق في أمر تعويض الموظفين الأجانب بغير انتظار إبرام المعاهدة النهائية بين مصر وبريطانيا لمصلحة الفريقين على السواء ، فإن الموظفين لا يسعهم الانتظار بعد تغيير الحالة السياسية ، كما أن الحكومة المصرية من مصلحتها أن تكون مطلقة اليد في فصل الموظفين الأجانب الذين لم تعد هناك حاجه لوجودهم في خدمتها ، على أن المشروع الذي أعدته الحكومة المصرية (يشير هنا إلى مشروع الوفد المصري) لا يمكن قبوله "، لهذا وضعت الإدارة البريطانية مشروعاً جديدا مختلف عن مشروعها الأصلي (السابق) في ثلاث نقاط :

أولها: لا يكون للموظف الأجنبي الحق في ترك خدمة الحكومة المصرية إلا إذا رأي المندوب السامي البريطاني أنه لحقه ضرر في مستقبله أو في شروط خدمته من جراء تغيير الحالة السياسية لمصر(٤).

ثانيها: أن قيمة التعويضات خُفضت بنحو ٢٠ %.

ثالثها: أن كل تعويض يتجاوز ٤٠٠٠ جنيه مصري ، خُفض بنسبه معينه تدريجية ، ووضع حد بحيث لا يزيد التعويض عن ٨٥٠٠ جنيه مصري بأي حال .

وهذا المشروع يعطي الحق في التعويض إلى جميع الموظفين الأجانب على اختلاف جنسياتهم (ما عدا الموظفين العثمانيين أو الذين كانوا عثمانيين) سواء كانت وظائفهم دائمة أو مؤقته أم باليومية ، وسواء كانوا في خدمة المصالح الأميرية أو الشبيهة بالأميرية ، كمجالس المديريات أو المجالس البلدية ، ولم يستثن منهم إلا بعض طوائف معينة كموظفي المحاكم المختلطة ، وصندوق الدين العمومي ...إلى غير ذلك، وكذلك من أُلحقوا بخدمة الحكومة بعد ١٥ مارس عام ١٩٢٢(٥).

وقد أُلحق بالمشروع الجداول الآتية :

١- جدول خاص بالموظفين الدائمين (ومعروف باسم H.C.1) ، ومن مقتضاه أن المكافأة التي يستحقها الموظف هي حاصل ضرب مرتبه السنوي في عاملين أحدهما العامل المبني على السن ، والثاني العامل المبني على مدة الخدمة .

٢- جدول خاص بالموظفين المؤقتين (ومعروف باسم H.C.2) ، ومقتضاه أن تكون مكافأة هؤلاء الموظفين حاصل ضرب المرتب السنوي في العاملين المتقدمين ، وأرقامها تكاد تكون مماثله تماما للأرقام الواردة في الجدول السابق ، وإنما الفرق بين الموظفين الدائمين ، وبين الموظفين المؤقتين أنه بالنسبة لهؤلاء الأخيرين ينتهي الأمر بأن الموظف المؤقت الذي يقضي في الخدمة ١٥ سنة فأكثر ، يعطي نفس التعويض الذي يأخذه الموظف الدائم [٦] .

وفي ذلك الكثير من سوء التقدير في أن يصل الأمر بالمساواة بين موظف دائم ، وآخر مؤقت ، ولما لذلك من تحميل على موازنة الدولة ، والتي هي في النهاية من دافعي الضرائب من المصريين البسطاء ذوي الدخل المحدود ، والذي يكاد في ذلك الوقت يكفي بالكاد أن يسد الرمق ،وشيء من المداراة فقد تقرر أن الموظف المؤقت الذي عين بعد اغسطس ١٩٢٠ لا يستحق المكافأة ، وكانت اعدادهم ، ونسبهم لا تذكر .

٣- جدول خاص بتخصيص المكافاة متي تجاوزت ٤٠٠٠ جنيه مصري (وهذا الجدول معروف (H.C.3

وقد اضيف إلى تميز الموظفون الدائمون ، والمؤقتون أن القانون أضاف إذا تم فصلهم من الخدمة بسبب السن أو المرض فإنهم يمنحون فوق ما يستحقون من المعاش أو المكافأة ، طبقاً لقانون المعاشات، يمنحون جميعاً مصاريف عودتهم ،وعودة عائلاتهم إلى أوطانهم [٧].

أمور كثيرة في القانون كانت تحتاج لمراجعة من الجانب المصري في وضع القانون ، والمفاوضات . فقد كانت هناك حالة فزع من الأجانب من تغير الوضع السياسي بعد تصريح ٢٨ فبراير ، وما كان فيه من أمر الاستقلال، وهو استقلال جريح أخذ أكثر من حجمه في وزن السياسة ، والواقع المعاش الذي لم يتغير تحت براثن الاحتلال.

وجاء رد الحكومة المصرية على هذه القيود ، والشروط بشيء من التحفظ ، والاحتياط ، ولكن في النهاية جاءت موافقة الحكومة متفقه تماما مع ما يطلبه المفاوض البريطاني ، وهو الموافقة كما نتابع فيما يلي:

" أجابت الحكومة على ذلك بمذكرة مهينه بتاريخ ٥ يونيو عام ١٩٢٢ ، ذكرت فيها أنه ليس في ميسورها أن تُبرم الآن اتفاقا بشأن تعويض الموظفين الأجانب فإن هذه المسألة لم تعد أن تكون ركناً من أركان الاتفاق المزعم إبرامه بين البلدين فلا وجه للبت فيه منفصلا عن باقي بنود الاتفاقات الأخرى ، ثم إننا نعتقد أننا لا نملك عقد هذا الاتفاق لو أردنا لأنه يقيد الحكومة المصرية بتعهدات ماليه لأجيال طويلة ، ومن ثم فإنه لابد من عرض هذا المشروع على البرلمان المصري المزعم تكوينه " [٨] ، والأمر عند هذا الحد إحساس بالمسئولية ووطنيه خالصة ، ولكن كانت النتيجة ، وما حدث بعد ذلك غير ذلك تماماً ، وانتهي بالموافقة ، والأمر أن الحكومة المصرية (وزارة يحيي إبراهيم) رغبة منها في الاتفاق اقترحت الأخذ بحل من الحلول الثلاثة الآتية :

١- أن يقتصر الأمر في الوقت الحاضر على منح تعويضات بالاتفاق مع المندوب السامي البريطاني بشأن الموظفين الذي يري أنه أصابهم ضرر من جراء النظام الجديد [٩].
٢- أن يقبل الاتفاق منذ الآن بغير انتظار لعقد البرلمان المصري على أن يكون أساس تسوية التعويضات المقترحات التي قدمها الوفد المصري لوزارة الخارجية البريطانية فإذا زادت التعويضات التي تقرر في الاتفاق النهائي منحها إليهم عن ذلك يدفع اليهم الفرق.
٣- ان يقدم المشروع المفروض الآن إلى البرلمان المصري عند اجتماعه قبل أي اتفاق في المسائل المعروضة.

في النهاية وافق الجانب المصري على الاتفاق الأول [١٠] ، ومن ثم انتهي الأمر وأصبح إلزاماً دفع التعويضات التي تُقرر .

وللتأكيد على ذلك نضيف أنه في المذكرة المرسلة من قبل ثلاثة من الوزراء هم : (محمد محب وزير المالية ، ومحمد توفيق وزير المعارف ، وحافظ حسن وزير الأوقاف) المذكرة مرسلة منهم إلى مجلس الوزراء ، وبعد مناقشة المجلس المطولة جاء قرارهم :" بما أن هذا القانون يتضمن إدخالات تحسينات كبيرة لمصلحة الخزانة العامة على التسوية المعمول بها الآن فيما يتعلق بإحالة الموظفين الأجانب على المعاش ، ولذا وجب اعتماده " ، ويعرض علي الملك لاعتماده كمشروع قانون [١١] .

ومجلس الوزراء عندما يذكر أن في ذلك فائدة بالنسبة للتوظيف ، أنه في حالة التوظيف هو خروج هؤلاء الأجانب الإنجليز بالذات من الخدمة ، ذلك هو طلب الحركة الوطنية ، وإن كانت اعدادهم في هذا القانون قليلة إلا أن ذلك يؤشر إلى ما هو قادم من فتح باب تقدمهم لطلب المعاش . وعن القول بأن ذلك فيه فائدة للميزانية فمجلس الوزراء يقر ذلك علي اعتبار أن هناك تخفيضات على مبالغهم المستحقة ، والتي ذُكر أنها

٢٠ % ، وهو أمر مقدر ، ولكن رأي بعض الأعضاء في مجلس النواب يختلف عن ذلك كثيراً ، واقولهم مرسلة يشوبها الكثير من تأجج المشاعر الوطنية بدون ضابط أو بفعل معلومات غير صحيحة يبنون عليها أقوالهم بأن تعويضات الموظفين الأجانب مجحفة ، وضارة مستنزفة لمالية الدولة ، وكافة حساباتها [١٢] .

وكانت السوابق السياسية في المطالب ، والأماني الوطنية في الكثير منها بنيت على تداعيات ثورة عام ١٩١٩ ، التي زلزلت الوجود الإنجليزي ، وهددت كل أركانه ، وكانت لجنة ملنر تؤكد ذلك ، وتنصح بالوصول إلى حلول مرضية ، والتي أهمها حل مشكلة التوظيف بإحلال المصريين بالتدريج ، ولم يكن أمام الانجليز من بد إلا الوصول إلى حالة من ترضية المصريين ، والتي جاءت كما ذكرنا في تصريح ٢٨ فبراير ، وما جاء فيه من تحفظات واستغلال جريح، وما استتبعه من مفاوضات تصل لحلول يرضي عنها الطرفين الإنجليز، والمصريين مسألة شاقة جداً استمرت من عام ١٩٢١ ، وحتي عام ١٩٢٤، لتنتهي بإصدار الدستور ،وتشكيل مجلس نواب ، وانعقاده في دور انعقاده الأول في مارس عام ١٩٢٤ ، السوابق السياسية التي بدأت في طلب إحلال المصريين محل الأجانب بدأت في المفاوضات بشكل مركز من عام ١٩٢١ ، لتتدرج ، وتصل إلى قانون تعويضات الموظفين الأجانب في يوليو من عام ١٩٢٣ ، ونتابع فيما يلي سوابق تلك المفاوضات .

سوابق المفاوضات في قانون التعويضات المخفي منها وغير المعلن

ان سوابق المفاوضات التي أشرنا إليها ، هو المعلن منها ، إلا ان الحقيقة أن تلك المفاوضات شابها الكثير من الخداع من الجانب البريطاني ، والذي سيطرت عليه وزارة الخارجية البريطانية في بريطانيا ، وسيطر على تلك المفاوضات بشكل أهم المندوب السامي البريطاني في مصر بالتوجيه ، والقرار، الذي كان في صميمه مبني على النظر إلي مصلحة هؤلاء الموظفين ،وذلك بغرض فرض مبالغ في التسوية مرتفعة جدا ، وكان تخصيص ٢٠% من المبلغ هي في الظاهر لصالح الخزانة المصرية ، والباطن لم تكن أبدا كذلك ، فقد كانت المبالغ أكثر مما توقعه الموظفون الإنجليز أنفسهم ، والفاعل في ذلك جمعية إنجليزية أعدوها للقيام بوضع المستحقات التي نفذت فعلاً ، وهي غير الحق القانوني المبني على تدرج ، وقيمه مرتبات هؤلاء الموظفين ، تلك الجمعية هي " الجمعية الإنجليزية لحاسبي التأمينات" ، ورئيسها إنجليزي في محل تشاور جانبي ، وتواصل مستمر بعيداً عن المفاوض المصري ، ومتصل في وضع تسوياته النهائية بمشورة واتفاق المندوب السامي البريطاني ، المتفاهم تماما على كل الترتيبات مع وزارة الخارجية الإنجليزية .

والشق الآخر غير معلن ، والمخفي عن المفاوض المصري ، وهو أن الموظفين الإنجليز ، قاموا بتكوين جمعية خفية ، وسرية هي " جمعية الموظفين البريطانيين للدفاع عن مصالح نظرائهم الراغبين في ترك خدمتهم في مصر " كانت هذه الجمعية نشطة جداً ، وهي التي شاركت في وضع المبالغ المستحقة المبالغ فيها مع وهم أنها مخفضة بنسبة ٢٠% ، وهي ليست كذلك ، بل كما قيل أنها كانت تزيد أكثر من ٢٠ % ، وهذا كل مستنبط من بين السطور، وأدلة المراسلات ، ومذكرة المندوب السامي البريطاني .[١٣]

ومما جاء في مذكرة اللورد اللنبي ، المندوب السامي البريطاني في أغسطس عام ١٩٢٢ " أن الكشوف المرسلة ، والمذكور فيها بعض أسماء المطلوب منحهم المعاش ، والتعويض ، هذه المبالغ حسبت على أساس تقديرات بمنحهم مبالغ إجمالية ، واعتبارها تعويضات استثنائية ، وهو بخلاف رؤية الحكومة ، وحساباتها " .[١٤]

هذا هو نص كلام المندوب السامي البريطاني، فالتعويضات لم يكن لها ضابط حسابي تبني عليه المبالغ المستحقة لكل طالب ، فهي كما ذكرنا أنها علي أساس تقديرات مبالغ إجمالية ، واعتبارها تعويضات استثنائية ، في هذه الحالة توضع الأرقام ، والمبالغ حسب هوى تلك اللجان والتي كان يرأسها مستر واطسن Watson السكرتير المالي لوزارة الاشغال العمومية . [١٥]

كانت المباحثات الرسمية بشأن هذه المفاوضات تسير في جانب ، وبالتوازي معها المفاوضات التي كانت بين المندوب السامي ، ووزير الخارجية البريطانية ، وكانت الأخيرة هي الفاعلة ، والتي أُخذ بتقديراتها ، وحساباتها النهائية ، وقد وضعت طرق حساب معقدة ، والتي منها العامل المبني على السن في وضع التقديرات ، وكانت حساباته مقدرة حسب هوي اللجنة الإنجليزية ، وقد كان القصد من وضع هذه المبالغ المرتفعة جداً إرباك الميزانية التي لم يكن من الممكن دفع هذه الحسابات دفعة واحدة بل احتاجت إلى ترحيلها على سنوات ميزانية لاحقة ،وأيضا إرباك دولاب العمل .[١٦]

وفي ذلك حقد خفي من المفاوض ، وحاسب الحسابات الإنجليزي ، وأيضاً تأديب خفي للحركة الوطنية ، وأعمال التمصير الملحة في أول طلباتها.

حقيقة لم تكن المفاوضات ميسرة بل كانت شاقة منذ بدايتها ، فقد احتج عدلي يكن رئيس الوزراء ، وقدم طلباته إلى المفاوض الإنجليزي من غير أن يقبل مشروعه المجحف في التعويضات ثم جاءت حكومة عبد الخالق ثروت ، وكان هناك فهم من جانب الإنجليز لمطالبها في التمصير ،إلا أن وزارة ثروت وقعت في

النهاية في شرك المطالب الإنجليزية ودفعت وزارته تعويضات باهظة لنحو ١٥٠ موظفاً ، تفوق بكثير المبالغ المستحقة لهم ، وكان إذعان حكومة ثروت للورد اللنبي في ذلك هو من أسوا أعمالها ، وانتقلت المفاوضات من بعده لوزارة محمد توفيق نسيم ، ولم يجد فيها جديد ثم جاءت أسوأ فترات التفاوض في عهد وزارة يحيي إبراهيم ، الذي انصاع لكل مطالب الإنجليز ، ، وعرف الإنجليز أن يحيي إبراهيم يعرف تماما أثر الضغط الإنجليزي عليه ، فلا بد له من تنفيذ مطالبهم في التعويضات ليحافظ على منصبه ، وبقاؤه رئيساً للوزراء .[١٧]

في وزارة يحيي إبراهيم نُفذت أسوأ مراحل وتكاليف تعويضات الموظفين الأجانب المعلن عنها ، وغير المعلن ، فقد كان سهلاً ليناً قابلاً لمطالب اللورد اللنبي ، وتسبب بذلك في ضياع مبالغ باهظة من ميزانية الحكومة المصرية .

لقد وقعت مسئولية الإسراف ، والمبالغة في تعويضات الموظفين الأجانب بداية من وزارة عبد الخالق ثروت ، الذي اعتمد ووافق على القانون في يوليو عام ١٩٢٣ " منح تعويضات بالاتفاق مع المندوب السامي البريطاني ، إلى الموظفين الأجانب الذين أصابهم ضرر من جراء النظام الجديد " ، إلي وزاره يحيي إبراهيم التي نفذت أسوا مراحله ، وتطبيقاته كما ذكرنا ، وبالأخص غير المعلن منها ، والذي يأتي تفسيرات تطبيقه تقبل كل ما هو خارج عن حدود المعقول والاتفاق المعلن عنه ، ومن ثم كانت هذه الأرقام ، والمبالغ الكبيرة التي صرفت لهم .[١٩]

حدث كل ذلك بإذن من المندوب السامي البريطاني ، ورئيس اللجنة الإنجليزي السكرتير المالي مستر واطسن ، والسؤال أن الحكومة من كل ذلك ؟ رئيسها يحيي إبراهيم المنفذ الطيع لتعليمات المندوب السامي البريطاني ، هو فقط العارف ببعض التفاصيل ، وكل الحكومة وإدارتها كانت تجهل التفاصيل ، وبالأخص قلم قضايا الحكومة ،وقد ذكر في ذلك " مما ينبغي لفت النظر إليه أن قسم قضايا الحكومة لم يستطلع رأيه في هذا الاتفاق من الوجهة القانونية " .[٢٠]

المسألة هنا واضحة وضوح الشمس ، الإنجليز هم قوم تدربوا على أن للمسائل والقضايا المختلف عليها أكثر من مسار ، وطريق يمكن الولوج منه للوصول لأهدافهم ، فهم كما نري يلتفون حول الحركة الوطنية فيعطون بذراع ، ويسحبون ما أعطوه بأكثر من ذراع فقد أعلنوا الاستقلال لمصر ، ولكن ، وكما كانت المناقشات في مجلس النواب ، أي استقلال هذا ، إنه استقلال مشروط ، استقلال جريح ، وبالمثل، جاءت مسايرة الحركة الوطنية في طلب إحلال المصريين محل الأجانب ، فهم يوافقون ، ولكن بأسلوبهم المعهود في اللف ، والخداع ، وتنفيذ ما يريدونه فقط ، فيتقدم عدد من موظفي الحكومة يطلبون ترك الخدمة ،

ومنحهم التعويضات ، وفي النهاية هم من وضعوا ضوابط ، ومبالغ صرف التعويضات ، ولم تعترض الحكومة المصرية، ولها أجهزتها المختلفة ، أما المواطن فقد كان بعيدا كل البعد عن مسألة التعويضات ،ولم يشارك فيها على الاطلاق . [٢١]

ملامح قانون تعويضات الموظفين الصادر في يوليو عام ١٩٢٣

ما نعرضه الآن هو بعض مواد مختصرة من قانون تعويضات الموظفين الأجانب (سيء السمعة) وكانت تلك المواد في جانب ، وما نفذ بالفعل ، وصرفت بموجبه التعويضات ، والمعاشات في جانب آخر ، ونذكرها بشيء من الاختصار مواد هذا القانون .

تكون القانون من ثلاثة فصول، الفصل الأول، وهو الأهم على الإطلاق، وتكون من (١٢) مادة، والفصل الثاني يتضمن خمسة مواد، والفصل الثالث من ثلاثة مواد القانون في مجمله من (٢٠) مادة.

المادة الأولى : قيدت تلك المادة تطبيق القانون على أصحاب الجنسيات الأجنبية المتمتعة بقانون الامتيازات ، وهم جميعاً من الأوروبيين والأمريكيين .

المادة الثانية : قيدت عدم تطبيقه على الموظفين الأوروبيين ، والعمال الذين عينوا بعقود مؤقته ذكر فيها صراحة أن تلك العقود تنتهي بانتهاء مده العقد . [٢٢]

والنقد هنا لتلك المادة أنها لم تطبق بدليل أن هناك من في مثل حالتهم من العمال المؤقتين الذين حصلوا على المعاش ، ومكافأة توازي تماماً نفس معاش ، ومكافأة العمال ، والموظفين الدائمين . [٢٣]

المواد الثالثة والرابعة والخامسة والسادسة : تلخص فيها جميع النظام الذي وضعه القانون فيما يتعلق بفئة الموظفين الذين لهم الحق في المعاش ، وقيمة المكافآت المقررة لهم وتحدثت تلك المواد وأطالت الحديث عن الدستور ،الذي حدد في مادته الثالثة بضرورة أن يحل المصريين محل الموظفين الأجانب بالتدريج ، وحددت المواد نفسها مُدداً زمنية يتم فيها إحالة هؤلاء الموظفين إلى المعاش حتي عام ١٩٢٧ ، مع كثير من الضوابط ، والشروح .[٢٤]

وفي تطبيق هذه المادة نجد أنها لم تطبق كما جاءت في النص ، وعُهد بالأمر إلى اختيار المندوب السامي ووكلاء الوزارات الأجانب ، على أن تكون وسائل التنفيذ مبنية على قرارهم ، ومدى اتصالهم بهؤلاء الموظفين اتصالاً مباشرا أو غير مباشر أو تنفيذا للإرادة الإنجليزية .[٢٥]

المواد السابعة والثامنة والتاسعة: وهذه تدور حول حالات معقدة واجب بحثها للموظفين المستحقين للمعاش. أحال القانون هذه الحالات إلى لجنة أسموها لجنة الترتيب برئاسة أجنبي، بحثت هذه اللجنة حالات كثيرة وانتهي الأمر إلى اعتبارهم ضمن مستويات الحل الوقتي[٢٦]، وكان هو الحل الذي نفذ بمختلف أساليب الالتواء، والتضليل والذي جاءت منه كل مخالفات التعويضات.

ونذكر في شرح وتفسير لجنة الترتيب التي ذكرناها ، أنهم رتبوا بعض هذه الحالات إلى ثلاثة جماعات من الموظفين ، والعمال القسم الأول هم جماعة الموظفين الأعلى ، وهم في الطليعة ، والقسم الثاني هم جماعة الموظفين الأولى ، وأطلق عليهم الموظفين الأصاغر ، ويأتي بعدها جماعة الموظفين غير المحددين ، ومنهم العمال كبار السن ، وكان هناك تعاطفاً مع كبار السن من لجنة الترتيب ، ومما جاء في تقرير لجنة الترتيب عن ذلك ما يلي : " لقد حاولنا التمييز بين هؤلاء الموظفين، والمستخدمين فيما يتعلق بشرط خدمتهم ، أو فيما يتعلق بالمكافأة التي يستحقونها على أساس ما بدا لنا أن هذه المكافاة تتفق مع المصلحة ، والحكمة ، ففكرنا أولا : أن من كان من أولئك الموظفين يستولى على مرتب محسوب ، وقضي خمس عشرة عاما في الخدمة ، ويشغل في سلك الوظائف الحكومية درجة عالية نسبيا هؤلاء يمكن حسابهم على الموظفين الذين لهم الحق في المعاش ، وحق طلب اعتزال الخدمة ، مع الاستيلاء على المكافأة في أول إبريل عام ١٩٢٤، وفي الطرف الآخر جماعة المستخدمين الأصاغر بالترتيب الفني ، والإداري، وكذلك الخدمة (خدم) الخارجون عن هيئة العمال باليومية أو القطعة ، أولئك حقاً من تعد خدمتهم وقتيه عرضيه ، ابقيت حالتهم على حالها ، وتم فحصها واحدة لمعرفة مدى تأثرهم بالظروف السياسية الجديدة . ، وفيما بين هاتين الحالتين ، الطائفتين السابق ذكرهما ، هناك فئة هم ليسوا من الأكابر، ولا من الأصاغر، هم جماعة تعمل منذ ثلاث سنوات بدون أيه ضوابط أو أوراق ثبوتيه ، وصنفت تلك الجماعة بحيث يمكن أن يكون لهم الحق في طلب البقاء في أعمالهم لغاية أول إبريل عام ١٩٢٧، أو يلحق بهؤلاء العمال كبار السن ، ولهم نفس الحقوق مع مزيد من التعاطف في حقوقهم المالية "[٢٧]

المواد العاشرة والحادية عشر : وهي تتعلق بلجنة تؤلف من قبل المندوب السامي ، مهمتها العمل على تنفيذ القانون ، والإشراف على شروط خدمة الموظفين الأجانب ، وشروط احالتهم إلى المعاش أو فصلهم من الخدمة ، كما نصت على تشكيل لجنة للتأديب ، مع تأليف لجنة أخري للإشراف ، والتحكيم في كل خطوات تنفيذ تسوية حالات الموظفين ،والعمال الأجانب بمختلف درجاتهم وأعمالهم .[٢٨]

وللتأكيد على أن مسألة التعويضات من أولها إلى آخرها مهما كانت مقننة بقانون فإن الإشراف عليها في كل خطواتها ، وتنفيذ بنودها إنما هي موكله إلى المندوب السامي البريطاني الذي كُلف بأن يعطي للأجانب

التطمينات المطلوبة ، والضمانات التي تُهدأ من مشاعرهم وأن حقوقهم محفوظة برعاية الحكومة الإنجليزية ومن يمثلها في مصر المندوب السامي البريطاني .

وقد ذكر في ذلك أيضا ما يلي :" كذلك ينبغي أن نذكر أن الواقع الآن هو أن هذه التسوية موكل أمرها تماما إلى دار المندوب السامي " [٢٩] ولم يذكر أبداً أي طرف من الحكومة المصرية ، وأضاف وقال :" مع اننا نري ضرورة منح الموظفين الأوروبيين المذكورين ، ضمانات غرضها الأول تبديد مخاوفهم من أن يترتب على الحالة السياسية الجديدة إلحاق الأذى بهم ولو أن هذه المخاوف لا مبرر لها ".[٣٠]

واضح هنا وإلحاقا بكل ما ذكرناه ، أنه كان أشبه بقانون خصوص ، فالقانون ظاهره العدل وباطنه ، وتصريف مواده كلها لخدمة إحالة الموظفين الأجانب إلى ، المعاش كما طلبوا هم أنفسهم ،والحاحهم على ذلك بعد أن تبين لهم عظم المكافأة ، وقيمتها الكبيرة مع طلب المعاش فكان سعيهم سعياً للحصول على تلك المكاسب ، والمبالغ السخية التي وصلت اليهم بالفعل ، وفي الحال وبضمان دار المندوب السامي ، والحكومة الإنجليزية ، وبضمان وزارة يحيي إبراهيم التي كانت خير منفذ لمطالب الإنجليز وأوامرهم[٣١] .

وتأتي المادة الثانية عشر في آخر الفصل الأول من القانون ، وهذه المادة قررت أن الموظف الأجنبي الذي تري المصلحة الملحق بها استمرار عمله لحاجتها إليه ، في هذه الحالة يحق لهذا الموظف الترقي ، وزيادة راتبه على الا تحسب قيمة هذه الزيادة عند تسوية نهاية خدمته .[٣٢]

الفصل الثاني من القانون : ليس بأهمية الفصل الأول ، ويضم خمسة مواد تضم في بعضها التنظيمات المطلوبة في وصول حقوق المحالين إلى المعاش أيديهم مباشرة ، وبغير تسويف أو إبطاء مع ذكر المزايا ، والمكاسب التي كانت دائماً محل حديثهم ، والتي كانت مفاجأة للموظفين أنفسهم ، كما ذُكر في هذا الفصل في المادة (١٧) ، حق دفع مصاريف بدل العودة إلى أوطان المحالين إلى المعاش ، وبدل العودة هذا منفصل تماما عن قيمة المعاش والمكافأة .[٣٣]

وفي الفصل الثالث والأخير: ثلاث مواد (١٩) ،(٢٠) ، (٢١) ، وجميعها تدور حول المكافأة ، والمعاش ، وبيان زيادة قيمة هذه المبالغ التي ستكون عبئاً على الموازنة العامة للدولة ، ومن ثم كانت عملية بحث كيفية تخفيف هذا العبء بترحيل بعض من هذه المكافآت إلى سنوات لاحقة مع كافة الضمانات المطلوبة في وصول تلك الحقوق لأصحابها . [٣٤]

وفي ذلك نقول يكفي طمأنة المندوب السامي والاحتلال، حيث وضعت صكوك على الخزانة المصرية لصرف تلك المبالغ مباشرة [٣٥].

مواد القانون التي ذكرناها كانت مواد جافة جدا جاء فهم مدلولاتها مع التفسير ، والشرح الذي يبين ، ويوضح الكثير من أهدافها ، وكيفية تنفيذ الأمر على الواقع ، والإحالة إلى المعاش ، وكان شرح القانون أكثر يُسراً ، وفهما مع المذكرات المتبادلة بين المندوب السامي، ووزارة يحيي إبراهيم ، ومساعديه من الوزراء كل في اختصاصه .

ومن الوزراء الذين تجاوبوا مع هذا القانون محمد محب وزير المالية ومحمد توفيق وزير المعارف وحافظ حسن وزير الأوقاف .

وعند اعتماد القانون وتوقيعه من مجلس الوزراء المصري في يوليو عام ١٩٢٣ ، وقع على ذلك باقي الوزراء ، وزارة يحيي إبراهيم ، ثم تم عرضه على الملك فؤاد ، وصدر بذلك القانون رقم (٢٨) لسنة ١٩٢٣ [٣٦].

القانون ومواده من صنيعة ، وتدبير المندوب السامي البريطاني اللورد اللنبي ، الذي جاء مندوباً سامياً في فترة حرجة من تاريخ مصر ، كانت فيه الحركة الوطنية في أقوي مراحلها وتجاذب العلاقات بين اللنبي حاكم مصر الفعلي ، وممثلي الحركة الوطنية على أشده بين شد وانفلات صارخين ، شد من الوطنيين وانفلات من الإنجليز، انفلات مدروس حتي تهدأ العاصفة ، ويعاد الأمر معكوسا أحيانا ، ولم يكن أمام الإنجليز إلا التجاوب مع مطالب التمصير بقانون هم واضعي مواده ، وهم من نفذوا كل بنوده ، والتي اتضح عند مراجعة تطبيقه علي أرض الواقع ، أن الكاسب هم الإنجليز الذين أحالوا إلى المعاش عدداً من الموظفين ، وارغموا وزارة يحيي إبراهيم على قبوله تحت مسمي الحل الوقتي ، وكان الاتفاق وفقاً للقانون ، والعلاقات الدولية كان لا يمكن الرجوع عنه ، ولابد من تنفيذ بنوده ، ومطالبه ، ولم يكن أمام البرلمان بعد أول جلساته في مارس عام ١٩٢٤، إلا اعتماد الحل الوقتي في تطبيق القانون بكل ما فيه من مساوئ ، ودفع كافة مبالغ التعويضات التي قُررت . [٣٧]

رسالة اللورد اللنبي إلى وزير المالية بشأن التعويضات علي أساس الحل الوقتي

كان من الطبيعي أن يرسل وزير المالية إلى اللورد اللنبي ، نص قانون التعويضات بعد صدوره ، وبالطبع فإن اللنبي يعرف كافة مواد القانون ، كان الأمر فقط أن الوزير أرسله بعد أن أصبح معتمدا ، وصادراً بمرسوم من الملك فؤاد ، وجاء رد اللنبي على خطاب وزير المالية حيث قال : " اتشرف بإحاطة

معاليكم بوصول كتابكم ، نص القانون الجديد الخاص بشروط خدمة الموظفين والمستخدمين والعمال الأجانب الموجودين في خدمة الحكومة المصرية وبشروط إحالتهم على المعاش وفصلهم من الخدمة " (٣٨).

ويضيف في حديثة إلى أن الاتفاق على أساس الحل الوقتي هو بمثابة اتفاق بين الحكومتين فقال " وإني أؤيد ما صرحتم به معاليكم من أن هذا الاتفاق يعد من الشروط التي اشتملت عليها هذه المذكرات بمثابة اتفاق بين الحكومتين ، وأن الحكومة المصرية ستبقيها نافذه المفعول إلى أن تُنتج كل ما يترتب عليها من آثار " ، وقال " كما أوافق معاليكم تمام الموافقة على استمرار تطبيق الحل الوقتي على الموظفين ، والعمال ، والأجانب المحالين إلى المعاش "(٣٩)

وكرر اللنبي في خطابة حقاً من حقوق المستخدمين الذين خدموا في جيوش الحلفاء . فقال : " أشكر ما أكدتموه فيما يتعلق بالموظفين ، والمستخدمين الأجانب الذين الحقوا بالخدمة فيما بين أول نوفمبر عام ١٩١٨ و ٣١ ديسمبر عام ١٩٢٠ ، بعد أن خدموا أثناء الحرب الأخيرة في جيش من جيوش الحلفاء البرية ، والبحرية ، من أنه نظرا لأنه الطريقة التي يعاملون بها الآن تمنحهم الحق في إضافة ثلاث سنوات على مدة خدمتهم في حساب المكافأة الخاصة فإنه على الحكومة المصرية أن تُبقي هذه القاعدة معمولاً بها لمصلحة أولئك النفر القليل من الموظفين ، والمستخدمين وأن تظل ساريه عليهم"(٤٠).

واضح أن الوزارة استجابت للورد اللنبي في تشغيل الجنود الذين خدموا في صفوف قواتها في الحرب العالمية الأولى ، فتم تعيين مكافأة لهم على خدماتهم ، وأكد اللنبي على أن مكافأة معاشهم تكون مبنية على زيارة مدة خدمتهم ثلاث سنوات فتزيد من قيمة المكافأة ،والمعاش ، وأن هذه القاعدة تظل سارية المفعول.

وهذا في حد ذاته تحد لقرارات التمصير، فهم يعينون من قدموا لهم خدمات في الحرب ، يتم تعيينهم في إدارات المصالح المصرية، والأكثر من ذلك أنهم أكثر تميزا ، ورعاية ، وحرصاً على استمرار وضعهم المميز دون تغيير.

ويكرر ويؤكد اللنبي أن الاتفاق مبني على الحل الوقتي فيقول " أؤكد على استمرار الحل الوقتي ، وتطبيقه في كل الحالات على الموظفين الذين أكدت لهم بدل معونتي لهم لدي معاليكم باعتبار ألا يصيبهم أي ضرر ، وكذلك الموظفين ، والمستخدمين الذين اتفق بيننا من قبل على احالتهم على المعاش أو على فصلهم من الخدمة ، والمقرر أن الموظفين المستخدمين المشار إليهم فيما تقدم هم الذين أرسلت أسماؤهم في الكشوف الخاصة بذلك المبلغ إلى سكرتارية مجلس الوزراء قبل تاريخ هذه المذكرة أو أنه يحق لهم أن يعدلوا قبل ٣١ أكتوبر المقبل عن الإحالة إلى المعاش أو الفصل من الخدمة ، وذلك باستعمال حق الاختيار

المنصوص عليه في القانون المرسل إلينا ، ويكون من المقرر أيضاً أنه فيما يتعلق بتسوية حقوقهم يجري الأمر على الدوام وفقاً لنصوص ، ومواد القانون " (٤١) .

اللنبي في كل ما يذكر يكون طلبه بلغة الأمر ، لا الطالب ، وذلك بإمعان النظر في تتبع أقواله ، وكلماته ، فهو من يرسل كشوف الموظفين المراد إحالتهم إلى المعاش ، وهو ما يتابع ، ويوصي بل ، ويحدد كما نري في مختلف رسائله .

ونأتي إلى أهم ما جاء في رسالة اللورد اللنبي ، وهو القول الفصل في تعويضات الموظفين الأجانب، فهو يقول صراحة بأن مبالغ التعويضات مضمونة الدفع ومكفوله بسندات الدين المصري ، فيقول :" يكون من المتفق عليه فيما يتعلق بأذونات الخزانة المنصوص عليها في القانون المقدم ، أن الأذونات المذكورة تكون مكفوله بسندات من سندات الدين المصري العام ، تودع في البنك الأهلي " (٤٢).

معني ذلك أن كل مبالغ التعويضات مضمونه الدفع إذا حدث أي تقصير تصرف فوراً من سندات الدين المصري المودعة بالبنك الأهلي بأمر من محافظ البنك الإنجليزي وأشاره من المندوب السامي الإنجليزي

ومن هنا نفهم لهفة ، وطلب الموظفين الأجانب خاصة الإنجليز منهم في الإحالة إلى التقاعد طلباً للمعاش ، والمكافأة المبالغ في حسابهما ، وتقدير قيمتها التي تفوق الحق الأصلي بعشرات المرات ، إضافة أن الحق مضمون بسند مكفول مؤكد محفوظ في البنك الأهلي ، وأمر الصرف بيد محافظ البنك الإنجليزي ورعاية المندوب السامي ، الذي كان حريصاً كل الحرص على متابعة كل الذين قدموا أسماؤهم طلباً للمعاش ، والمكافاة بل هو نفسه من قدم تلك الكشوف لسكرتارية مجالس الوزراء للتنفيذ بغير إبطاء أو تسويف .

رسالة اللورد اللنبي رسالة كاشفة للسياسة البريطانية في مصر، التي تخطط لاستمرار الاحتلال ،وتخطط للمحافظة علي حقوق رعاياها الإنجليز ، ومختلف الجنسيات الأجنبية التي هي لهم السند ، والمعين ، والحافظ على تميزهم واستمرار خدمتهم في وظائفهم مهما كانت مطالب التمصير وخططها، فقانون التعويضات الذي هم واضعوه ، وهم أيضاً منفذوه تم تطبيق مواده وفقاً لحل مؤقت حتي يتم الاتفاق النهائي بين الإدارة المصرية ، والانجليزية ، ولم يكن لتطبيق الحل الوقتي ميعاد تحدد فيه نهايته ، واستمر تطبيقه بداية من عام ١٩٢٢ ، وحتي عام ١٩٢٧ ليطبق قانون التعويضات رقم (٢٨) لسنة ١٩٢٣ ، وجاء في ذلك ما يلي :

" بدأ تطبيق القانون رقم (٢٨) لسنة ١٩٢٣ في ميزانية هذا العام ١٩٢٧/١٩٢٦، وليس كما كان متبعاً وفقاً لاتفاق الحل الوقتي(٤٤).

والسؤال الآن: هل سيكون هناك فرق في تسوية، وتطبيق معاشات، ومكافآت الموظفين، والعمال الأجانب وفقاً للقانون رقم (٢٨) لسنة ١٩٢٣ عن تطبيقه وفقاً لاتفاق الحل الوقتي ؟

والإجابة على ذلك ليس هناك فرق على الاطلاق ، فلقد كان الحل الوقتي مفروضاً من اللورد اللنبي ، والوزارة الإنجليزية على أساس أن تعطي لطالب المعاش ، والمكافاة حقوقهم قبل انعقاد البرلمان ، والبت فيما يعرض عليه بعد مناقشته ، ومن ثم ما إن عقد البرلمان في ورقة الأولي مارس ١٩٢٤ إلا ونجد المناقشات المطولة من الأعضاء حول أتفاق الحل الوقتي هذا القانون ، والتي بدأت في أول الجلسات ، واستمرت حتي انتهت بدفع المبالغ المقررة للتعويضات ثم الموافقة في الجلسة (٥٥) من الهيئة البرلمانية الأولي في ١٩٢٤/٦/٢٤[٤٥].

ومن البداية فإن القانون يطبق وفقاً لما رآه المندوب السامي البريطاني اللورد اللنبي ، الذي انتهت خدمته في مايو عام ١٩٢٥ ، ويأتي بعده اللورد جورج لويد Jurj luid ، ليواصل نفس نهج ، وأسلوب اللنبي في تطبيق قانون التعويضات ، ومكافآت الموظفين ، والعمال الأجانب بمنتهي التعسف [٤٦]. ، وفرض ما يرونه فهم السادة الحكام من الإدارة الإنجليزية، وليس كما تري الإدارة المصرية بداية من رئيس الوزراء مرورا بالوزراء وصولاً للملك الذي لم يكن له دوراً ورأياً في هذا الموضوع.

بيان ببعض حالات التعويضات وما أحدثته من ارتباك في أجهزة الدولة

ذكرنا قُبلا أن صرف التعويضات ، والمكافآت قد بدأت بالفعل من شهر أغسطس عام ١٩٢٢ وقد جاء في ذلك ما يلي : " أرسل فخامته المندوب السامي البريطاني ستة كشوف متتالية ببيان الموظفين الذين يري منحهم التعويضات ، وكان أول كشف أرسله في أغسطس عام ١٩٢٢ ، فنظرت الحكومة في الأمر ، مع ذكر أنهم منحو التعويضات على أساس مراجعة وموافقة اللورد اللنبي ، وتم منحهم تعويضات استثنائية ، هؤلاء الموظفون ينقسمون إلى موظفين دائمين ، وموظفين مؤقتين "[٤٧].

نذكر أولاً: الموظفون الدائمون :

أ – مُنحت التعويضات المطلوبة إلى تسعة من الموظفين وردت أسمائهم في الكشوف الخمسة الأولى ، وبلغ مجموع المبالغ الممنوحة لهم ٤٤,٧٤٠جنيه مصري .

ومازال تحت النظر والبحث ، أربعة من الموظفين الذين وردت أسماؤهم في الكشوف الخمسة الاولي وهم :

- مستر بترفيل Bitarfil من مصلحة الآلات التجارية لوزارة الأشغال العمومية ، وله مبلغ ١٩١٠ج.م.
- مستر د.ب . ديفس D.P. Difs ، بالسكة الحديد ،ويستحق مبلغ ٣٢٨٠ ج.م
- دكتور ب.هـ . جوف P.H. Jawf ، مدير قسم الحشرات بوزارة الزراعة ، ويستحق مبلغ ٥٧٩٠ ج.م.
- ب. و . ديفس P. W. Ddifs ، بمصلحة المباني ، ويستحق مبلغ ٣٤٧٠ ج. م .

هذه الأسماء السابقة روجعت من وزير المالية

ب – أرسل اللورد اللنبي كشوف بأسماء بعض الموظفين ، لهم خدمة عسكرية بخلاف الذين ذكر أسمهم سابقا، وأريد أن تدخل هده الأسماء في حساب تقدير مبلغ التعويض الذي يستحقونه ، ولم تشأ الإدارة المصرية أن تقرر ذلك إلا بعد أن تم الاتفاق بين المندوب السامي ، والحكومة على أسس ومقدار هذا التعويض ، وجاء خطاب من سير سكوت Scott ذكر فيه " أن الموظفين الذين يدخلون في هذه الفئة ، وأبلغت طلباتهم إلى الحكومة ضمن الكشوف السابقة لا يتجاوز عددهم الاثني عشر موظفاً، عشرة منهم موظفون دائمون واثنان من الموظفين المؤقتين ، والمطالب التي يطالبون بها بسبب خدمتهم العسكرية ليست كبيرة بالقياس للمبالغ المطلوبة ، وقد بلغ مقدار هذه المبالغ ٥٥٠٠ جنيه مصري ، ومن ثم وجب النظر، وصرف تلك المبالغ عن الخدمة المستحقة المحددة أسماؤهم في الكشوف المرسلة ".[٤٨]

ونتابع بيان وحالات بعض التعويضات:

" ذكر في الكشوف من بين الأسماء نجد أسم جون سميث John Smith من موظفي مصلحة النقل الميكانيكي ، وقد قدم طلباً يرجو فيه أن يُمنح مكافأة عن مدة خدمته بعد استبعاد مدة الخدمة العسكرية ، وإذا تقرر فيما بعد أن مده الخدمة العسكرية ستكون حقا من حقوقه في المكافأة ، يصرف له الفرق ، وتمت الموافقة على ذلك في ١٩٢٢/١١/٢٨ ، وخروجه من الخدمة. ومنحه معاشاً ٢١٢٠جنيه مصري"[٤٩].

جـ – تضمنت الكشوف المذكورة أيضاً أسماء جماعة من المدرسيين بالمدارس الأميرية ، "على أنه لم يكن من الحكمة إحالة هؤلاء المدرسين إلى المعاش في حين أنه لا بد من حلول سواهم من الأجانب محلهم ، فضلا أنه لم يلحقهم ضرر بسبب تغيير الحالة السياسية ، فاستدعاهم وزير المعارف العمومية ، وفهم منهم أن رغبتهم في ترك الخدمة منشأها انعدام أملهم في تخطي درجتهم المالية ،وهذه الدرجة من (٢٤٠جنيه مصري إلى ٦٠٠ جنيه مصري) بحيث أنه متي بلغ مرتبهم آخر مربوط الدرجة ، لم يبق لهم رجاء في تحسين حالتهم ، فأبدي لهم وزير المعارف أنه مستعد أن يشير على الحكومة ، بان تنشئ في ميزانية السنة التالية عدداً من الوظائف من الدرجة التي مربوطها من (٥٤٠ إلى ٨٤٠ جنيه مصري) يرقي إليها من

بلغوا مربوط درجتهم ، وهكذا على التوالي ، بحيث أن كل مدرس يبلغ مرتبة آخر مربوط الدرجة الخامسة يجوز له أن يرقي إلى الدرجة الرابعة ، وكان في ذلك حل للمشكلة ، ووافق المدرسون على اقتراح الوزير " (٥٠)

اتضح من العرض السابق أن استقالات الموظفين الأجانب بسبب الاستفادة من مبالغ المعاش التي كانت أكثر بكثير من حقوقهم ، وبسبب الخوف من تنامي الحركة الوطنية ، وتغيير الحالة السياسية التي يحل فيها المصريين محل الأجانب فيتغير وصفهم ، ومركزهم من رؤساء إلى مرؤوسين وكانت وزارة المعارف من الوزارات التي تأثرت باستقالات المدرسين الإنجليز بسبب فراغ تركوه ، وكان لابد من تعيين أجانب محلهم ، ومن ثم ما رأيناه من أن الوزير يتدخل بنفسه ، ويطلب مقابلة المدرسين ، وأقنعهم بتغيير موقفهم ، ولكن بعد أن وعدهم بألا يصيبهم أي ضرر ، وستفتح لهم درجات الترقي ، وبالفعل لقد تم تنفيذ ذلك ، ومخاطبه مجلس الوزراء للمندوب السامي بأن المشكلة قد تم حلها . وقد جاء في ذلك ما يلي :

" كتب من رئاسة مجلس الوزراء إلى فخامة المندوب السامي البريطاني في نوفمبر عام ١٩٢٨ بأن الحكومة رغبة في استبقاء أولئك المدرسين في خدمتها لما في تعليم اللغة الإنجليزية علي يد أساتذة من الإنجليز من الفائدة ، ولما ينشأ عن انسحابهم من وظائفهم من الخلل ، والاضطراب في سير التعليم فإن الحكومة على استعداد للأخذ بالاقتراح الذي أبداه وزير المعارف " (٥١) ، والمدهش أن المندوب السامي لم يشأ أن يرد عليهم لا بالرفض ، ولا الاستحسان ، ولكن المهم أن المدرسين أنفسهم قد قبلوا بهذا الرأي طالما أن مرتباتهم ستتحسن ، ومراكزهم لن تتأثر .

كانت عمليه الاستقالات في بعض الوظائف مربكة جداً لعدم وجود وطني يصلح أن يحل محل الأجنبي المستقيل ، كما ذكرنا مثل المدرسين الإنجليز في وزارة المعارف ، ومن ثم فإن المسألة بكاملها غير مدروسة بل كانت خاضعة لشعارات وطنية كان من الواجب مراجعة التخصصات ، والوظائف التي من الممكن الاستغناء عنها مثل الوظائف الفنية ، وبعض المدرسين ، والأطباء وغيرهم ،ونتابع مزيد من الأمثلة للتدليل على ما ذكرناه ، أن أحد كشوف الاستقالة تضمن طلباً للمعاش ، والتعويض مثل طلب مستر جود Jud مدير معامل مصلحة الصحة العمومية ، ولما رأت المصلحة المذكورة أنه لا يمكن الاستغناء عنه كتبت إلى المندوب السامي لكي تثنيه عن طلب الاستقالة لعدم وجود البديل ، واستمرت المراسلات بينهما بهذا الخصوص ، وفيما يبدو أن المندوب السامي (اللنبي) ،كان يحلو له عدم الرد ، والاستجابة فلجأت الوزارة إلى الموظف نفسه ترجوه ، وتعد بتلبية مطالبه .(٥٣)

كانت بالفعل مشكلة كبري واجهت أجهزة الدولة المتخصصة ، ودولاب العمل ، أمام هذا الفراغ بعدم وجود بديل وطني متخصص يحل محل الأجنبي ، وكان ذلك بالذات ظاهراً في الوظائف الفنية ، وحول هذا المعني كُتب ما يلي " أثارت الحكومة مسألة الموظفين الفنيين عامة ، فإن انسحاب مثل أولئك الفنيين مع عدم وجود مصريين الآن (في ذلك الوقت عام ١٩٢٢) يحلون محلهم يوقع الحكومة في ارتباك شديد ، بحيث لا يمكن ملافاة ما ينشئ عن ذلك من ضرر إلا بالالتجاء إلى أجانب " (٥٤).

واضح هنا ما ذكرته الحكومة صراحة ، ما يؤكد أن الشعارات الوطنية كان يجب عليها دراسة ما يمكن تنفيذه ، وما لا يمكن تنفيذه ، وقد كتبت الحكومة ذلك صراحة فقالت " أن الحكومة لم تكن قد أخذت أهبة الاستعداد لهذا الأمر بتجهيز ، وإعداد الكوادر الوطنية المطلوبة من الوطنيين للإحلال محل الأجانب مقدمي الاستقالات " (٥٥).

وتعود الإدارة ، وتذكر أنها لجأت إلى المندوب السامي لحل المشكلة ، وعدول هؤلاء عن الاستقالة ، ويرد المندوب السامي ، ويعد بحل الأمر ، ولكن كما ذكرنا بمزيد من الحاح الإدارة بضغط من المصالح المتضررة من خروج الأجانب ، وترك الخدمة .

وقد جاء تعقيباً على ذلك من مجلس الوزراء في ملحوظة كتبت فيها تقول : " جميع هؤلاء الموظفين من أصحاب الوظائف الدائمة مُنحو التعويضات فوق ما يستحقون قانونا من المعاش والمكافأة ، كما مُنحو الحق في أن يكون سفرهم ، وسفر عائلاتهم ، وتصدير عفشهم إلى بلادهم على نفقة الحكومة حتي لا يتجاوز ذلك الحد المقرر قانونا بشرط ، أن يتم السفر خلال ستة شهور من تاريخ الإحالة إلى المعاش"(٥٦).

ثانيا : الموظفون المؤقتون :

تضمنت كشوف مقدمي الاستقالة طلباً للمعاش، والتعويض، أسماء عدد من الموظفين المؤقتين إلا أن الحكومة أبت في بادئ الأمر بأن تسلم بأحقية أولئك الموظفين في المعاش، والتعويض المطلوب ، وتركت مسائلهم إلى أن يُبت فيها في تفاهم بين الحكومة ، والمندوب السامي . على أن المندوب السامي جاء رده على الحكومة بأن سبق له أن وعد هؤلاء الموظفين المؤقتين بتأييد مطالبهم المذكورة وانتهي الأمر بأن منحتهم الحكومة التعويضات المطلوبة بصفة استثنائية خاصة بحيث لا يعد هذا المنح سابقة يصبح لغيرهم من الموظفين المؤقتين الاستناد إليها (٥٧).

بلغ عدد أولئك الموظفين ثلاثون موظفا، ومجموع التعويضات التي تقرر منحهم إياها نحو ٤٦,٠٠٠جنيه مصري (٥٨).

أما باقي الموظفين ، والمستخدمين المؤقتين ، فقد أصدر مجلس الوزراء قراراً في ٢٧ نوفمبر عام ١٩٢٢، بتأليف لجنة خاصة يرأسها إنجليزي ، ومعه وكيل المالية المصري المعين في وزارة الأشغال ، وقد تبين أنه من بين أسماء هؤلاء الموظفين جماعة فصلت من الخدمة ، ولم تعد لهم صلة بوظائفهم العمومية من عدة شهور ، وبعضهم لا توجد لهم أي أسماء في كشوف العاملين وعلى الرغم من كل ذلك فقد تقرر منحهم مكافاة استثنائية ، وتستمر شكاوي هؤلاء من نقاشهم شهوراً بدون عمل ، وسوء أحوال معاشهم فيتقرر منحهم شهر آخر عن كل عام ، وهم فيها بدون عمل ، وأُرسلت القرارات إلى المندوب السامي الذي واصل هو الآخر ضغطه على الحكومة والمجلس وطلب منحهم فوق ذلك شهر آخر بسبب سوء حالة هؤلاء الذين لجأوا إلى الاستدانة ، وتراكمت عليهم الديون بمبالغ كبيرة ، ومن ثم وجب النظر ، وحل المشكلة ، ويشير المندوب السامي على الحكومة بضرورة عدم الاستغناء عن الأجانب بشكل غير منظم ، وأنه قبل أن يتم ذلك يكون الأمر متفق عليه مع كل واحد منهم ، وتكون التعويضات جاهزة على الدفع بدون إبطاء أو طول انتظار [٥٩].

والأكثر إساءة فيما لحق بمجلس الوزراء أن نفرض نسبة مئوية زيادة على المبالغ التي حصلوا عليها تعويضاً او مساعدة ، نسبة مئوية عن التأخير تحسب على أساس المبلغ المحدد لكل منهم وقد تقرر أن تكون تلك النسبة ٧ % ، وكان اللورد اللنبي هو صاحب الاقتراح ، والمتابع لتنفيذه ، مما جعل الحكومة ، والجهات التي يتبعها هؤلاء الموظفون المؤقتون تسرع ، ولا تتأخر في تسوية تلك المبالغ المقررة بدون أي تأخير [٦٠]

جدول بأعداد الموظفين الأجانب الذين قدموا استقالاتهم ومُنحوا المعاش والتعويضات

وجدت كشوف كثيرة تضم أسماء الموظفين الأجانب الذين قدموا استقالاتهم ومنحوا المعاش ، مع ذكر الوزارات التي يتبعونها، وهذه الكشوف كما يلي: (٦١)

الوزارات	اعداد الموظفين
وزاره الاشغال	٥٢ موظف في تاريخ إبريل عام ١٩٢٣
وزاره المواصلات	٢٥ موظف في تاريخ إبريل عام ١٩٢٣
وزاره العدل	٧ موظف في تاريخ إبريل عام ١٩٢٣
وزاره الداخلية	١١ موظف في تاريخ إبريل عام ١٩٢٣
وزاره الزراعة	٩ موظف في تاريخ مايو عام ١٩٢٣
وزاره المالية	١٧ موظف في تاريخ مايو عام ١٩٢٣
وزاره المعارف	١٦ موظف في تاريخ مايو عام ١٩٢٣
المجموع	١٣٧ موظفا

الأسماء المذكورة من الجنسيات الأوروبية، ومن أهمها الجنسيات الإنجليزية، والفرنسية وغيرها.
وواضح من الجدول أن أكثر الاستقالات كانت في وزارة الاشغال حيث بلغت (٥٢) موظف يليها وزارة المواصلات ثم ، وزارة الداخلية ، فوزارة المالية ثم ، وزارة المعارف ، ووزارة الزراعة ، وآخرهم وزارة العدل ، وقد بلغ إجمالي عدد الموظفين ١٤٧ موظفاً .

حاجة الحكومة ملحة في توظيف الأجانب من الخبراء ، رغما عن القانون ومطالب التمصير

كانت مطالب الحركة الوطنية تركز كثيراً على التمصير وإحلال المصريين محل الأجانب بخلاف أهداف اخري كثيرة ، وأهمها استقلال الوطن ، وخروج الإنجليز ، إلا أن الأماني الوطنية وحدها لا يمكن أن تغير الواقع بين عشية وضحاها ، ذلك أن مصر لم تكن قد عايشت ثمار الحضارة الغربية من مرافق ، تعمير، وأنشطة اقتصادية ، وخبرة في الإدارة ، وبالذات ما يتعلق بحداثة العلوم ، وتطبيقاتها في عالم الموانئ ، والبحار، والمجالس البلدية ، والتطبيب ، وإدارة الشركات بمختلف أنشطتها ، وغير ذلك كثير الكثير ؛ وأصبح أمراً ظاهراً وكاشفاً استحالة الاستغناء عن الأجانب من غير وقت كاف ، تكون البلاد قد تهيأت لذلك بتجهيز العنصر الوطني المستعد لتحمل أعمال أعباء تلك المسئوليات ، والوظائف التي يتوقف عليها ، استمرار أجهزة الدولة واقتصادها في العمل بدون خلل فني أو إداري .
وكيف يمكن أن يتم ذلك بهذه السرعة خاصة لو عرفنا أن نسبة المتعلمين في مصر لم تتعد حوالي ٦% ، وهذا ثابت في حديث الدكتور محمود عبد الرازق عضو مجلس النواب في جلسة مجلس النواب بتاريخ ١٤ إبريل عام ١٩٢٤ ، مضبطة الجلسة الثامنة فقال نصاً :" لقد دل الإحصاء على أن نسبة من يعرفون القراءة ، والكتابة في مصر لا يتجاوزون $\frac{5}{6}$ ٥% ، أي أقل من ٦ % ، بالنسبة لتعداد السكان " [٦٢] ، هذه النسبة مؤسفة جداً عن حال سكان مصر في العقد الثالث من القرن العشرين ، وتكفي دلالة على فهم ما نقوله ، وأنه لا يمكن الاستغناء عن الأجانب خاصة الخبراء منهم إلا بالتدريج ، وبعد تأهيل عنصر مصري قادر على ذلك .

لقد كانت بداية التمصير بإنشاء بنك مصر عام ١٩٢٠ ، على يد طلعت حرب رائد التمصير ، إلا أنه لم يستطع أن يقيم البنك كاملاً على أكتاف المصريين بل كان لابد ، وأن يتم ذلك بخبرة الأجانب ، ومشورتهم ، ووجودهم في إدارة البنك نفسه ، وتسيير شئونه الاقتصادية جنباً إلى جنب مع الخبراء المصريين ، وبالتدريج يمكن للمصريين القيام بالأعمال بثقة ، واقتدار ، ولكن بعد أن يكونوا قد تدربوا التدريب الكافي على يد الخبراء الأجانب ، وهذا احتاج للوقت الكافي المطلوب .[٦٣]

ومع تزايد وتيرة الحركة الوطنية ، وصدور تصريح ٢٨ فبراير عام ١٩٢٢ ، وإصدار الدستور ، وإقامة اول برلمان مصري في ١٥ مارس عام ١٩٢٤ ، بعد أن توقفت الحياة النيابية عام ١٩١٤ ، توقف اعمال الجمعية التشريعية ، مع أول برلمان ازدادت المشاعر الوطنية تأججا ، واشتعالاً ، وهذا لم يكن على أساس من الفهم الكامل لواقع ما يقال عن التمصير، وإحلال المصريين محل الأجانب .

نعم لقد صدر القانون رقم (٢٨) لسنة ١٩٢٣، المعروف "بقانون التعويضات" ، الذي نحن بصدد الحديث عنه ، وكانت مطالب النواب في تنفيذه مبالغ فيها ، وسنأتي إلى الحديث عنها بالتفصيل ، نقول كانت المطالب يشوبها النزول إلى أرض الواقع المعاش ، ومعرفة مَن مِن الممكن الاستغناء عنهم ، ومن لا يمكن الاستغناء عنه ، وهذا لن يكون إلا بعد أن يتوفر البديل الوطني المناسب قولاً ، وفعلاً ، ونذكر فيما يلي قليل من الأمثلة التي دللت على أهمية وجود بعض الخبراء الأجانب ،وهو قليل من كثير الكثير .

نذكر اولاً : الخبراء من الأطباء وأساتذة كلية الطب ، وقد ذكر في ذلك : " هناك وظائف ستخلو بمدرسة الطب في نهاية السنة الدراسة ، ومنها ناظر مدرسة الطب ، ومدير المستشفى ، ويشغلها الدكتور ريتشارد Richard ، أستاذ اكلينيكي .أمراض باطنة ويشغله الدكتور داي Dai. أستاذ جراحة يشغلها دلي Dali، أستاذ علم الحياة ويشغلها الدكتور هندل Handel " ، وكان طلب النواب أن الأصل فيمن يشغل هذه المناصب هو الأكفأ ، فإن لم توجد من بين المصريين، يعلن عن تلك المناصب بالنشر لاختيار الأكفأ من الأطباء الأجانب [٦٤].

ويلحق بذلك الشكوى من خلو مصلحة الصحة من وظائف كثيرة كان يشغلها الأطباء ، والممرضات الأجانب في المستشفيات المختلفة وواجب النظر إلى البحث عن بدائل لملئ جزء من فراغ تلك المناصب ، والوظائف المهمة اللازمة لكل المصريين [٦٥] ، ولم يكن أمام وزارة المالية إلا النشر عن خلو وظائف الأطباء لشغلها من الاكفأ ، والتي كان يتقدم لها الكثير من الأجانب المتخصصين الذين يصلحون للقيام بتلك الوظائف الصحية الضرورية ، ولا يمكن الاستغناء عنها أبداً .

وذكرنا قبلاً الوظائف الفنية في مختلف أجهزة الدولة ،ومصالحها ، والتي لا يوجد من يشغلها من المصريين ، وكان لابد من توظيف الأجانب إلى أن يحل محلهم مصري متخصص[٦٦] ، وهذه كانت من اهم وظائف الدولة ، وهؤلاء الأجانب الفنيين قد درسوا تلك المهن ، والحرف المتخصصة في ورش ، ومصانع غرب أوروبا ، ومدارسها الفنية المتعددة ، ومن ثم لم يكن هناك بديل لهم واستمروا في أعمالهم مع إغرائهم بعدم تقديم الاستقالات طلباً للمعاشات والمكافآت المغرية جدا [٦٧]

، هناك وظائف فنية أخري كثيرة مثل خبراء أعمال الموانئ، ودراسة أعماق البحار ، وتقلبات المناخ وأثره علي حركة الملاحة ، نذكر منها أن موظفاً أجنبياً قيل عنه " أنه خبير في سبر أغوار البحار واعماقها بمرتب قدره ٤١٠ ج.م شهرياً " (٦٨)

وما حدث أن هذا الموظف قدم طلباً للاستقالة في عام ١٩٢١، للحصول على المعاش المرتفع إلا أن جهة العمل ، بالاتفاق مع الحكومة قررت عدم الاستغناء عنه ، واستمراره حتي عام ١٩٢٧ لخبرته ، وعدم وجود من يقوم بأعماله الفنية من المصريين ، على الرغم من وجود أجنبي آخر فرنسي الجنسية يقوم بأعمال مساعدة له إلا أنه لا يمكن أن يكون نظيراً له ومكافئاً لخبرته ، والثقة في نتائج أعماله التي ثبت صحتها على أرض الواقع ، وحركة الملاحة .

وقد جاء رد الوزير المختص على أهمية هذا الموظف واستمرار عمله فيما يلي : " أن السبب في استمرار خدمة هذا الموظف أن مصلحة العمل اقتضت ذلك ، وهذا الموظف كان يعمل في وزارة الاشغال ، وتم نقله إلى ميناء السويس الذي كان يشهد أعمال تجديد ، وتوسعه، وبسببها نشب خلاف بين إدارة الميناء ، ومقاول عهد إليه تنفيذ الكثير من المهام ، وعهد إلى خبراء عينتهم المحاكم المختلطة لفحص موضوع الخلاف " وتقرر أن يكون هذا الموظف الأجنبي مرشدا للخبراء من قبل الحكومة وأيضاً مرشداً لقلم قضايا الحكومة وأمام الإحساس بخبرة ، وخدمات هذا الموظف تم نقله نهائياً إلى مصلحة الموانئ في أغسطس عام ١٩٢٢ ، والخدمات التي يقدمها هي ملاحظة أعمال الخبراء ومساعدة قلم قضايا الحكومة في القضايا الخاصة بهذا الموضوع إلى جانب خبرته الفريدة في أعمال الملاحة وميناء السويس " (٦٩)

وننتقل إلى مثال آخر عن خبره بعض الأجانب ، والثقة فيهم مما جعل من غير الممكن الاستغناء عنهم لما قدموه من خدمات ، وخبره كان لها الفضل في استقامته العمل ، ونجاح المشاريع من هؤلاء أحد مشاهير الأجانب في مدينة الإسكندرية ، وهو ايلي شماع Elie Shamaa ، الإنجليزي الجنسية مصري المولد ، والإقامة ، والمشكلة التي أثيرت بشأنه هي أن الحكومة عينت ايلي شماع عضوا في مجلس بلدي مدينة الإسكندرية علي الرغم من سقوطه في الانتخابات ، فعينت الحكومة سبعة من الوطنيين، ومعهم الأجنبي الوحيد ، وهو ايلي شماع ، وكان سقوطه في الانتخابات لأن منافسه زاد عنه بعدد ٧٠ صوتاً ، أما هو بلغ عدد الأصوات التي حصل عليها ١٠٧٩ صوتاً ، أي أن له هو الآخر شعبية كبيرة ، وعلى الرغم من كل ذلك ذكر الكثير في أنه كان يجب أن يحل محله اجنبي تنفيذا لقاعدة التمصير وإحلال المصريين محل الأجانب .

كان ايلي شماع إنجليزياً محباً لمدينة الإسكندرية التي ولد على أرضها وعاش فيها طوال حياته بين شعبها ، كانت له اعماله الخاصة ، ومشاريعه ، وكان منها مشروع نظافة المدينة التي أخذ مهمة وعهدة القيام بها ، ونفذ ذلك على أكمل وجه ، وكان الاعتراض أن يلي له مشاريعه الخاصة في المدينة ، ومن ثم يصبح هناك شبهة استفادته من مركزه كعضو في المجلس البلدي وقيل أن هناك سوابق منها رفض عضوية مسيو سلفاجو Salvago ، مدير شركة الترام لنفس السبب ، وواقع الأمر أن ايلي شماع كان أمره مختلف تماماً فقد قدم خدمات كبيره للمدينة من ذلك أنه ترك البلدية تلقي بمخلفاتها في مساحة خمسة أفدنه ضمن مساحة تقدر بمئات الأفدنة في منطقة الرمل بالإسكندرية كان يمتلكها ايلي ، واستمر على ذلك في ترك البلدية تستخدم أرضه في هذه الأغراض ، وشهد بصحة عضوية ايلي شماع كل من تعامل معه ، وخدماته التي يقدمها لمدينة الإسكندرية ، وقد قيل نصاً في ذلك :" مسيو ايلي شماع ،وإن كان هذا غير مصري الأصل ، فهو مصري بمولده ، مصري بنشأته ، ومصالحة في البلاد " (٧٠) .

ما ذكرناه أمثلة محدودة وهناك عشرات الأمثلة عن ضرورة استخدام الأجانب ، وتوظيف بعضهم في مصالح الحكومة المختلفة لانهم من ذوي الخبرة ، ولتاريخهم الحافل ، ونشأه واستمرار حياة بعضهم في مصر مثل حالة مسيو ايلي شماع ، والقول هنا أنه من حب الوطن أن نستفيد من خبرة هؤلاء الخبراء الأجانب ، وحاجة الدولة ، والمجتمع إليهم فهم في هذه الحالة إضافة بالإيجاب ، وليست بالسلب ، وليس من الحكمة أبدا إطلاق عبارات ، وشعارات على اطلاقها ، ومرسله بدون استعداد للفهم ، نعم إن إحلال الوطنيين محل الأجانب مطلباً وطنياً ملحاً ومن لزوم السيادة والاستقلال ، ولكن بشرط أن يتوفر العنصر الوطني المؤهل علميا وفنياً والقادر على أن يحل محل هذه التخصصات ، والمهن والأعمال التي لم تكن قد توفرت بين المصريين ، بسبب خضوعهم للاحتلال الإنجليزي فترة طويلة ، ومن قبلها عدم الاهتمام بالتطوير ، والتحديث ونشر التعليم طوال الفترات التاريخية السابقة أيام العثمانيين ،والدول التي حكمت مصر مثل المماليك ،وقبلهم الفاطميين ، إضافة إلى الصراع على السلطة وتقلد الحكم ، وفي كل ذلك كان الحاكم مشغولا بنفسه ، ومطامعه، واستمرار حكمه ، وظل الشعب المصري في حاله من التخلف الاقتصادي ، والاجتماعي ، ما عدا بعض من فترات حكم محمد علي ، كان لكل ذلك أثره ،إن مصر لم تكن قد اخذت بأسباب الحضارة ، والتقديم ،والاستعداد الكامل للتمصير .

تهرب الشركات الأجنبية العاملة في مصر من تمصير وظائفها ورؤوس أموالها

وجد في مصر نشاط آخر واسع الانتشار، ومتعدد الأنشطة، هذا النشاط هو الشركات المساهمة الأجنبية، والشركات المساهمة المصرية، والأخيرة مصرية بالاسم، وأجنبية واقعاً ، وفعلاً، هذه الشركات بدأ

نشاطها في مصر منذ منتصف القرن التاسع عشر، وبدأت في التزايد ، والانتشار مع الاحتلال الإنجليزي ، الذي اسهم في تقوية نفوذها ، وأن تستمر أجنبية في رأسمالها ، ووظائفها مستفيدة من الامتيازات الأجنبية ، والحماية الإنجليزية .

" وليس هناك شك أن هذه الشركات سدت فراغاً كبير في النشاط الاقتصادي ، وأعمال المرافق ، والنقل ، والتوزيع ، وكانت لازمة ، وضرورية ، ولنا أن نتخيل ، ونضرب أمثلة بشركة الترام ، والنور ، والمياه ، بالقاهرة، والإسكندرية ، وعواصم الأقاليم ، وشركة مصر الجديدة ، وشركات السكك الحديدية الضيقة ، والبترول ، والسكر، وشركات الأسواق " [٧١] ، ما ذكرناه أمثلة محدودة لبعض الشركات ، ولكن يوجد غيرهم مئات الشركات التي انتشرت في طول مصر وعرضها ، وحتي في الريف المصري والمدن الصغرى ، ونضيف إلى ما ذكرناه شركات تجارية مهمة جدا لا يمكن إلا أن تكون ثابته في عقول وأذهان كل المصريين بكل طبقاتهم نذكر منها مثلا " شركات عمر أفندي ، بنزايون ، شيكوريل ، صيدناوي ، شملا " [٧٢].

وغيرهم شركات في كل التخصصات، شركات زراعية، شركات صناعية، شركات فنادق، بنوك، وغيرهم [٧٣].

هذه الشركات أسسها الأجانب داخل مصر، وخارجها رؤوس أموالها أجنبية ووظائفها أجنبية بعيدة عن سيطرة ، ورقابة الحكومة المصرية.

والسؤال الآن هل كان من الممكن أن تطبق عليهم مطالب التمصير وإحلال المصريين محل الأجانب ، وبالتالي التعويضات التي نص عليها القانون رقم (٢٨) لسنة ١٩٢٣ ؟

والإجابة أن هذه الشركات ، وتلك الأنشطة لم تطبق قواعد، ومطالب التمصير ، وبالتالي القانون رقم (٢٨) لسنة ١٩٢٣ في بداياتها كانت أجنبية ، مجلس إدارة أجنبي ، رأس مال أجنبي ، رؤساء ، وموظفين أجانب ، حتي العمال كانوا في أغلبهم من الأجانب إلا للأعمال التي لها علاقة بالعتالة ، والخدمة في الشركات الزراعية عمال زراعة الأرض ، وخدمتها من الفلاحين المصريين ، على شاكلة ذلك كانت مشاركة العمالة المصرية ، وغير ذلك فكل الوظائف أجنبية حسب جنسيات تلك الشركات ، ظلت كذلك منذ نشأتها والعقد الأول والثاني والثالث من القرن العشرين ، وبدأت تطبق مطالب التمصير بإحلال المصريين محل الأجانب بعد الحرب العالمية الثانية (١٩٣٩- ١٩٤٥)، مع تطبق القانون رقم (١٣) لسنة١٩٤٧ ، بشأن بعض الأحكام الخاصة بالشركات المساهمة ، وكانت ثمرة هذا القانون تكوين مصلحة الشركات بمفتشيها الذين قاموا بالتفتيش على مراكز تلك الشركات ، ومراجعة الموظفين ، وجنسياتهم ، والعمال ، وجنسياتهم ،

مجلس الإدارة ، رأس المال ، وغير ذلك من القواعد والأسس التي وضعوها لمعرفة الى أي قواعد التمصير مطبقة او غير مطبقة ، وكانت مسألة شاقة جدا ليست محل حديثنا ، ذلك أن حديثنا قاصر على قانون التعويضات، وذكرنا تلك الإطالة للتعريف السريع بأن مصالح الحكومة كانت في جانب تلك الشركات في جانب آخر بحيث يمكن أن نقول عنها أنها كانت دولة داخل الدولة حتي الحرب العالمية الثانية ، ومن المهم أن نضيف ن أغلب وظائف الأجانب كانت مركزة في هذه الشركات .[٧٤]

إن قواعد ،ومطالب التمصير لم يتمكن طلعت حرب نفسه أن يطبقها بالكامل على كل شركات بنك مصر ، خاصة تلك الشركات التي احتاجت إلى الخبرة الأجنبية التي كان لابد منها لإنجاح العمل واستمراره . لكن في المجمل كان طلعت حرب رائدا ، ونموذجاً في الحرص على إحلال المصريين محل الأجانب خاصة في الشركات كثيفة العمالة مثل شركات النسيج ، ومحالج القطن ، وغيرها ، ودفع طلعت حرب ثمن إصراره ووطنيته الفياضة في تأسيس البنك ، وشركاته بتآمر الأجانب عليه ،فقد هال سطوة راس المال الأجنبي نجاح طلعت حرب واستمراره ، فخططوا للإيقاع بشركاته التي تأثرت بهذا التأمر من ناحية وقصور الخبرة الوطنية من ناحية ثانية ، ومن ثم ما كان من أزمة بنك مصر التي انتهت بتوقف نشاط بعض الشركات ، وطلبهم استقالة طلعت حرب ، فلم يتحمل ذلك ، وكانت وفاته في ١٣ أغسطس عام ١٩٤١ .[٧٥]

ما نضيفه هنا بخصوص الفترة محل دراستنا وفيما يخص قانون التعويضات ما ذكره أعضاء مجلس النواب بتاريخ ٢٠ مايو عام ١٩٢٤، فنشير إلى الأعضاء الذين طالبوا بمراجعة أعمال تلك الشركات ، التي ذكرناها ، ومراجعة الاتفاقيات بينها ، وبين الحكومة المصرية ، وقد ذكر في ذلك مما يلي :

" مطالبة الحكومة بتشكيل لجنة من بين موظفيها الممتازين ، والمعروف عنهم الكفاءة ، تعهد إليها بمراجعة الاتفاقيات المعقودة بينها ، وبين الشركات ، والبحث ، والتنقيب في كل دفاترها ، لمعرفة إلى أي حد خرجت تلك الشركات عن التزاماتها ، وكان يجب أن يتناول عملها الإشارة إلي كل البنود التي يمكن تعديلها في تلك العقود تعديلاً يتفق مع مصلحة الناس ، ويخفف من آثار الاحتكار ومعرفة متي تنتهي آجال تلك الشركات ، وتقديم تقرير إلى المجلس بنتيجة عمل اللجنة مشفوعاً برأي الحكومة في التدابير التي تري اتخاذها لحماية المصالح العامة . وقتئذ رأى المجلس ، وأبدى رأيه في هذا الاقتراح مع ملاحظة أن رغبة المجلس متجهة إلى مجرد تقرير قواعد العدل ، والانصاف " [٧٦]

وواصل المجلس رأيه في تلك الشركات ، ورغبته في الوصول إليها ، وإخضاعها للمطالب الوطنية في التمصير ، ومعرفة تفاصيل النشاط ، ووصل إلى المجلس عقود، واتفاقيات تلك الشركات ، وطبعت ، ووزعت على الأعضاء للمراجعة وإبداء الرأي [٧٧].

وهل كان في مقدور المجلس، والحكومة أن ننفذ ذلك فعلا ؟ الحقيقة أن تلك الشركات كانت محصنة بسلطة الاحتلال، ومحصنة أكثر وأكثر بوجود بعض الوزراء في مجالس إدارتها بقصد السيطرة عليهم ، واستخدامهم لتنفيذ مطالبهم ، وأغراضهم .

وزاد الحماس عند أعضاء المجلس بأن طالب بعضهم بأن تشكل لجنة التفتيش على الشركات من بين بعض أعضاء المجلس ذوي الخبرة والدراية بتلك الشركات [٧٨].

وحقيقة فإن تلك المطالب لم تنفذ فبتصفح قرارات المجلس في دورات تاليه ، وحتي عام ١٩٢٧ لم نجد أثر لتلك المطالب ، التي كانت في أغلبها حماسية ، وغير قابلة للتطبيق أمام استمرار وجود الامتيازات الأجنبية ، وسطوه الاحتلال ، أعوانهم من الباشوات ، وكبار رجال الدولة .

مناقشات أعضاء مجلس النواب لقانون التعويضات

قانون تعويضات الموظفين الأجانب وإحالتهم إلى المعاش مع صرف مستحقاتهم من أهم القوانين التي كانت محل نقاش أعضاء مجلس النواب ، في دورته البرلمانية الأولى ومن أولى جلساته .

كانت البداية في مضبطة الجلسة الثانية من انعقاد المجلس في ١٩٢٤/٣/٢٩ ، حيث طالب عضو المجلس عبد اللطيف الصوفاني بمناقشة قانون التعويضات [٧٩] وفي نفس الجلسة تحدث عن نفس الموضوع النائب عبد الرحمن الرافعي ، تحدث عن تصريح ٢٨ فبراير، وقانون التعويضات ، إلا ان المناقشات أرجأت [٨٠].

وتكرر طلب مناقشة تعويضات الموظفين الأجانب في الجلسة رقم (٢١) في ١٩٢٤/٤/٢١ [٨١] ، وتحتدم مناقشات النواب ، وتزداد حماسة ، وطلباً للتنفيذ في الجلسة (٢٦) في ١٩٢٤/٥/١١ مع مطالبهم بكشف خفايا ، وشروط خدمة الموظفين الأجانب ، والتي كانت تداعياتها كارثية على المصريين [٨٢]، ومن ثم تكرار مطالب النواب بالسير قدماً في تنفيذ القانون ، وإحلال المصريين محل الأجانب[٨٣] .

وتعددت مناقشات النواب من زيادة عدد الموظفين الأجانب ، وضرورة إحلال المصريين محلهم إلى زيادة عدد الموظفين بصفة عامة من مصريين وأجانب في مختلف وزارات ، ودواوين عمل الحكومة المصرية ، وما صاحب ذلك من ارتفاع أرقام الماهيات بدرجة غير معقولة ، وقد جاء في ذلك ما يلي :" أن عدد

الموظفين على اختلاف أنواعهم قد زاد في السنوات العشر الأخيرة (١٩١٤ – ١٩٢٣) زيادة كبيرة لا يبررها مطلقاً نمو أقسام المصالح الحكومية الموجودة ، ولا إنشاء اقسام جديدة ، وبأن مستوي الماهيات قد ارتفع أيضاً إلى درجة كبيرة تكاد تكون غير مقبولة ، وأنها لا تتناسب مع موارد الثروة في البلاد"(٨٤).

وأكدت مناقشات النواب ما نشر من الأرقام ، والبيانات من قبل وزير المالية مبيناً فيها الزيادات في عدد الموظفين بمختلف مستوياتهم ، وما يقابلها من زيادة الماهيات بين عامي ١٩١٤ و ١٩٢٣ وكما هو واضح في الجدول التالي (٨٥)

	العدد			الماهيات		
	عام١٩١٤	عام ١٩٢٣	نسبة الزيادة في المائة	عام ١٩١٤	عام ١٩٢٣	نسبة الزيادة في المائة
الموظفون الدائمون	١٦,٦٤٨	٣٣,٨٣٥	%٩٧	٣,٠٣٢,٠٧٠	٧,٤٤٤,٤٥١	%١١٢
الموظفون المؤقتون	٢,٥٥٧	١١,٦٣٨	%٣٤٤	٣٠٠,١٩٦	٩٤١,٠٢٠	%١١٢
الموظفون الخارجون عن هيئة العمال	٣٨,٣٩٣	١٠٢,٠٩٥	%١٦٦	١,٥٨١,٦٤٤	٢,٨٢٦,٩٦٢	%١١٢

وقد عقب مجلس النواب على هذه البيانات بما يلي:

" هذه الأرقام كافية لبيان خطورة الحالة، وضرورة الإسراع في معالجتها، ويقترح المجلس تأليف لجنة تقوم بمهمة حصر دقيق بعدد الموظفين، ودرجاتهم، ومرتباتهم، ومعاشاتهم، وطريقة توزيع العمل في المصالح المختلفة، وقواعد حساب بدل السفر، وغير ذلك " (٨٦).

وجاء بعد ذلك أن المجلس أخذ يشكك في اللجنة المؤلفة من الحكومة ، ومن ثم وجوب أن تشكل اللجنة بمعرفة ، ومتابعة المجلس ، والأكثر من ذلك أن المجلس أصدر للحكومة رأيه بضرورة تخفيض عدد الموظفين ونصه كما يلي :"ضرورة إلغاء الوظائف الدائمة التي تخلو إذا لم يضر ذلك بنظام العمل، وتخفيض مربوط ما يتعذر إلغاؤه منها ، فيحسن جداً بالحكومة تنفيذ هذا الأمر بكل دقة ، وينبغي عدم تعيين

موظفين جدد ، وتكملة ما ينقص في بعض المصالح من الموظفين الذين يمكن نقلهم من الإدارات التي يظهر أن عدد الموظفين يزيد فيها عن حاجتها مع استثناء الوظائف الفنية ". (٨٧)

واضح هنا أن موضوع الموظفين والتوظيف في مصالح الحكومة عامة كان محل مراجعة من قبل مجلس النواب الذي لم يتدخل لمراجعة بيانات ، وقانون تعويضات الموظفين الأجانب فقط ، بل تدخل ،وبشكل حاسم في مراجعة أعداد ، ومرتبات الموظفين المصريين أنفسهم الذين يزيدون عن حاجة العمل ، ومرتباتهم الزائدة التي هي عبئ محل الموازنة العامة للدولة .

استكمالا لمناقشات أعضاء مجلس النواب لقانون التعويضات وإحلال المصريين محل الأجانب ، جاءت مناقشة القانون بشكل تفصيلي ، وكامل في الجلسة رقم (٥٥) في ١٩٢٤/٦/٢٤، رئيس مجلس النواب هو أحمد مظلوم ، وعضوية الأعضاء المنتخبون، والمعينون من مختلف مدن ، وأقاليم مصر . الوزراء الذي حضروا جلسة مناقشة القانون هم محمد توفيق نسيم ، محمد سعيد ، مرقص حنا ، مصطفي النحاس محمد نجيب الغرابلي ، حسن حسيب ، واصف بطرس غالي، وعلى رأسهم رئيس مجلس الوزراء سعد زغلول (٨٨).

جاء في بداية المناقشات عرض تقرير اللجنة المالية عن القانون، والذي جاء كما يلي :" يبلغ الاعتماد المطلوب لهذا القسم ٢,٢٨٢,٧٠٠ جنيه مصري ، وتلاحظ اللجنة أنه يدخل في هذا الاعتماد مبلغ ٩٠٠ جنيه مصري ، مكافآت للمستخدمين المرفوتين بموجب نفس القانون ، وهي تري ضرورة الكلام بشيء من التفصيل عن هذين الاعتمادين ، وعلي القانون رقم (٢٨) لسنة ١٩٢٣، المعروف بقانون التعويضات " (٨٩).

وجاء في تعقيب المجلس على عرض اللجنة المالية ما يلي : " طلبت الحكومة الإنجليزية تعويض الموظفين الأجانب الذين يعتزلون خدمة الحكومة المصرية ، وكان المفروض أن يدمج هذا المبدأ في المعاهدة التي يصير الاتفاق عليها بين الحكومة الإنجليزية ، وبين هيئة نيابية تمثل الأمة المصرية ، ومن ثم يصبح من المفهوم أن عدم نجاح المفاوضات يستدعي صرف النظر عن البحث في هذا الأمر ولو مؤقتا " (٩٠) .

ومن البداية كما نري محاولة الأعضاء صرف النظر عن مناقشة القانون ، وحجتهم في ذلك منها :" نشرت أحكام دستور عام ١٩٢٣، في مصر ، وتقضي المادة(١٦٤) منه بأنه إلى حين انعقاد البرلمان يجب مراعاة عدم مخالفة ما يوضع من الأحكام ، والمبادئ الأساسية المقررة بالدستور ، وهو أن جميع المعاهدات التي يترتب عليها تحمل الخزانة شيئاً من النفقات لا تكون نافذة إلا إذا وافق عليها البرلمان ، وعلى الرغم من ذلك عقدت الحكومة المصرية مع الحكومة الإنجليزية ، اتفاقا نشأ عنه صدور قانون التعويضات والمجلس

يستنكر هذا القانون لأنه صدر بعد نشر الدستور ، ومن ثم فإن المجلس لا يقيد نفسه بأحكام هذا القانون "(٩١).

وجاء جواب ورد اللجنة المالية المشكلة من الحكومة المصرية ، بما يفيد أن هذه الأقوال بعدم الموافقة حتي يعرض القانون على البرلمان ، أقوال غير صائبة فالأمر واجب التنفيذ ، ومن ثم أجابت اللجنة المالية في نهاية أقوالها " أن اللجنة تري الموافقة على المبلغين السابقين وهما " ٢,٢٨٧,٧٠٠ج ، ومبلغ ٩٠٠ الف ج ، مكافآت استثنائية " كما أن اللجنة تعتقد أنه من واجب الحكومة في مفاوضاتها مع الحكومة الإنجليزية التمسك ببطلان هذا الاتفاق ، ومطالبتها بكل ما يكون قد تحملته الخزانة المصرية بغير حق بسبب هذا الاتفاق " (٩٢) .

كما ذكرنا اللجنة تري الصرف للمبلغين ثم تشكو الحكومة وتحتج على كل ذلك عند الجلوس مع المفاوض البريطاني، لبيان إن كان هذا الاتفاق حق أم غير ذلك ، وبالتالي إعادة المبالغ للحكومة المصرية .

بمعني أدفع أولاً ثم تشكو ثانياً .

ورأي اللجنة المالية أن هذا الاتفاق وفقاً لما أتفق عليه أنه حل وقتي ، واتفاق بين الحكومتين في مقام المعاهدة تماما ، ومن ثم وجب التنفيذ ، والمعاهدات بين الحكومات نافذة لا محاله (٩٣). كما سيأتي بيانه .

وتأتي تعقيبات أعضاء مجلس النواب مثيرة للجدل ، وتحمل أكثر من معنى ي من هذه التعقيبات ما ذكره عضو المجلس محمود علام " أن هذا الأمر لعجيب أو نحن في حاجة شديدة إلى كل قرش لإصلاح أحوالنا الداخلية ، نحن في حاجه لنشر التعليم ، ومحاربة الجهل ، فإن هؤلاء الأجانب قد وصل بهم الشره إلى حد غريب ، ألا يكفيكم ما حصلتم عليه من الاستغلال ، ولكن أين هذا الاستقلال أيها السادة ؟ علينا أن نتضامن للمصلحة العامة ، ونواجه المستقبل متكاتفين حتي نرى آخر مدي لهؤلاء الظلمة ، إما اتفاق شريف أو الموت لنا "(٩٤) .

وفي آخر حديثه يذكر المفاجأة ، وهي عكس كل ما ذكرناه فهو يطالب بالدفع ثم الاحتجاج كما طلبت اللجنة المالية فيقول " يا حضرات النواب ، الحقيقة أن هذه المبالغ دفعت بالفعل لبعض الموظفين ،وسافروا ، والباقي يحزم امتعته فما المعنى ،والحالة هذه أن نقف الآن ، ونقول لعدم الدفع ليس للضعيف أمام القوي إلا أنه لا يدع أمراً مخالفاً للشرع ، والقانون يمر دون أن يحتج عليه ، ويحتج بشدة ، ولذلك مع موافقتي على قرار اللجنة ، وترك أمر التسوية للمفاوضة ، وعدم إقرار القانون احتج على هذا العمل الظالم " (٩٥).

في النهاية هو موافق على قرار اللجنة ،ووجوب دفع هذه المبالغ ، لأنه كما يقول دفع أغلبها والباقي في الطريق إلى الدفع .

ثم نأتي إلى عضو آخر من أعضاء المجلس ، وهو عبد الخالق عطيه ، والذي قال " بدأ وضع نواة قانون التعويضات في عهد وزارة ثروت ، وحجة الأجانب من الإنجليز في ترك الخدمة ، وطلب التعويض ذلك أن النظام الجديد في مصر أصبح لا يصلح لبقاء أولئك الموظفين في الخدمة لأنهم جاءوا ليكونوا سادة لا مسودين ، وحكاماً لا محكومين ، وبعد وزارة ثروت جاءت وزارة نسيم ، وتلتها وزارة يحيي إبراهيم ، الذي كان معهم لينا سهلا ، وصرف تعويض لمن لا يستحقون لموظفين لم يدخلوا الخدمة ، وكان علي وزارة يحيي إبراهيم أن تتريث حتي يعقد البرلمان، ويبدي رأيه ، وهذا لم يحدث بعقده اتفاقات معينه "(٩٦).

ويذكر الرأي الأخير، وكان هو الآخر مفاجأة للمجلس بأن هذه المبالغ مكفولة الدفع بسندات الدين المصري المحفوظ في البنك الأهلي وكما قال " في استطاعة البنك إن امتنعت الحكومة عن دفع هذه التعويضات ، أن يبيع السندات ويسدد التعويضات لذويها " (٩٧).

ويواصل حديثه ،ويصب غضبه على وزارة يحيي إبراهيم " أن يحيي إبراهيم قد أجرم وتصرف من تلقاء نفسه ، وهو مشارك بذلك مع الإنجليز ، نحن لا نمتنع عن دفع تعويض ولكن بشرط أن يكون مناسبا ، أما هذا الذي نراه فهو سلب ونهب ، وكان الواجب أن نرجئ التعويضات إلى المفاوضات ، وأقول بكل شجاعة أن القضاء ليس من حقه ، واختصاصه الحكم في المعاهدات ، والاتفاقات وإنما الحكم فيها للمتعاقدين ، والمتعاهدين ، أو إلى محكمة دولية ، إذا التجأنا إلى مثل ذلك هو أمر فيه ارتياب ، ورب سائل هل نقرر المبلغ أم نرفضه فبناء على ما قدمته أقول يجب اعتماده ، ولكن بشروط أن نعتمده هذا العام نظراً للظروف الحاضرة ، ومع التصريح بأن المعاهدة جائره . على أن يكون المفاوض المصري مكلفاً برفع ما فيها من جور ، و ظلم ، فإن نجح في مهمته كان على الحكومة الإنجليزية أن تتحمل عن أفرادها ما كانت تتحمله الخزانة المصرية ، وإذا لم تنجح فنحن باقون والإنجليز باقون ، إني أوافق على قرار اللجنة المالية بالدفع ، فالواقع أنه قد صرف من قانون التعويضات ٩٩% من المبالغ المطلوبة في إبريل الماضي ، ونحن لم نبحث في الميزانية إلا بعد فوات الوقت على استحقاق تلك المبالغ ، فالمبلغ قد استحق ، وصرف معظمة ، كما جاء في ميزانية السنة الماضية ، ولذلك أري أن يُعتمد هذا المبلغ بالقيد والشرط اللذين ذكرتهما " (٩٩) .

جاء حديث النائب المذكور بكل ما فيه معبراً عن الحقيقة ، وما يجب أن يتبع ، وأن المبالغ قررت ، ودفعت ومكفوله بسندات الخزانة ، كان على النائب أن يتبع الشعور الوطني ، ويقرر أنها مبالغ ظالمة وأحكام غير عادلة ، والأمر معلق بعنق المفاوض المصري ، لعل في ذلك مخرجاً وأملاً لكل المصريين.

استحسن المجلس كلام النائب عبد الخالق عطية ، وقوبل بالتصفيق بعد انتهاء حديثه .فالحقيقة معروفه والأمر قد تقرر ، كل المسألة هي حزن وتأسي على إهدار أموال الخزانة بهذا السفه ، وبموافقة وزراء كان أفيدهم للإنجليز وأكثرهم طوعاً ، و سلاسة هو يحيي إبراهيم ، الذي ذكر فيه النواب الكثير من الآراء هي بالفعل حقيقته ، وإن كانت مؤسفة لمن تولوا إدارة البلاد في تلك الفترة المظلمة تحت براثن الاحتلال الإنجليزي ، نعم كانت ثورة عام ١٩١٩ ، محركة لمشاعر المصريين فخرجوا جميعاً مطالبين بالحرية والاستقلال ، وكما قالوا او الموت الزؤام ، جاء سعد ملبياً لتلك المشاعر مخففاً لبعض الأماني بصدور تصريح فبراير ودستور عام ١٩٢٣ ،وإعلان ان مصر دولة مستقله ، إلا أنه استقلالاً ناقصاً جريحاً .

ثم نأتي إلى ما قاله النائب عبد الرحمن الرافعي عن هذه التعويضات ، كان أكثر تشدداً ، وتمسكا برفض قانون التعويضات ولم يعترف بأنه قانون، ولا اتفاق ، ونذكر بعض مما قاله :" أن المناقشة بهذا الشكل السابق قد يكون مضراً بقضيتنا الوطنية ، ذلك لأن هذا المبلغ قد طلب منا اعتماده بناء على قانون صدر من الحكومة المصرية ، والدستور ينص صراحة على أن كل القوانين التي عرضتها الوزارة ، وصدرت في فترة تعطل الجمعية التشريعية ، وجوب عرضها على مجلس البرلمان في دور الانعقاد الأول ، لقد ادهشني قول بعض الزملاء أنه معاهدة ، وهذا قول غير صحيح ، فلا وزير الخارجية ولا المندوب السامي يملك أن يصيغ هذا القانون بصيغه المعاهدة ، فلا يصح أن نسلم بهذا القول ، والواجب أن نعترض ، ونعتبر أنفسنا أحراراً في رفضه أو قبوله ، القانون صدر بعد صدور الدستور، والرأي القانوني هنا يقول بأنه من الواجب عرضه على البرلمان حتي يكون نافذا ، ولا يمكن أن يكون ملزماً لنا إلا إذا أقررناه بصفة كوننا برلمانا ، إن كل عمل ، وكل عقد يصدر مخالفاً للقوانين ، وللحقوق لا يكون ملزماً للحكومة المصرية بأي حال من الأحوال ، ومع ذلك فمسألة التعويضات كانت مرتبطة كل الارتباط في نظر المصريين ، والحكومة الإنجليزية بالمعاهدة المنتظرة التي تقرر الاستقلال ، اعني أن هذه التعويضات كانت في مقابل الاستقلال ، أو في مقابل الجلاء ، هذه الفكرة واردة في كل الوثائق التي تبودلت بين الحكومة الإنجليزية وبين الوفد المصري ، وبناء على ذلك يكون التعويض في مقابل الاستقلال ولا يصح والاستقلال معتدي عليه أن نسلم المقابل قبل أن ننال نظيره " (١٠٠).

وطلب في نهاية حديثه عدم الموافقة ، وكانت كل الإشارات من المجلس تشير إليه بأن المسألة انتهت بمعني أن التعويضات دفعت بالفعل على الرغم من كل ما قيل ، وذكر من رفض ، واعتراضات ، ولذلك فإن كلام النائب عبد الرحمن الرافعي كان بعيداً عن الواقعية، واتبع أسلوب الشحن الوطني ،والسير خلف عبارات وشعارات الاستقلال التام أو الموت الزؤام .

تحدث بعد عبد الرحمن الرافعي ، النائب الوفدي ويصا واصف ، وكان حديثه أكثر إحراجاً للرافعي فقال :" إني متأكد إذا عرضت قضية من القضايا الشخصية التي اتفقت عليها الحكومة مع الأفراد الأجانب ، على حضرة زميلي عبد الرحمن الرافعي بصفته قاضيا لا يحكم بما قاله الآن لحضراتكم، على أن المسألة ذات وجهين ، وجه سياسي ، وآخر قانوني ، أما فيما يختص بالوجهة السياسية فكلنا متفقون على أن القانون ضار بالبلاد ، وأننا مُحقون في احتجاجنا عليه ، ومن السهل جدا أن نطعن على هذا القانون ، ولكن المهم أن نحكم العقل لا العواطف . يقول الرافعي أن الحكومة المصرية بعد أن سنت هذا القانون كتبت إلى مندوب الحكومة الإنجليزية تجبرها به ، وتتعهد بتنفيذه ، ويقول حضرته أن هذا لا يربط الحكومة المصرية ولا يكون معاهدة لإن الخطاب لا يكفي لتحقيق رابطة قانونية بين الحكومتين فليسمح لي حضرته أن أذكره إننا ،ونحن نبحث قضايانا نري كثيرا أن الدول ترتبط بمجرد محادثات شفهية بين السفيرين ، نقرأ ذلك في كتب القانون الدولي العام . نعم نقرأ أن اتفاقاً شفوياً يثبته أحد السفراء في مذكرة يقرها السفير الآخر في مذكرة من عنده يكفي لتحقيق الارتباط الدولي ، ولو لم يحدث تبادل خطابات بين السفيرين ، على ان الأمر أيها السادة أعلي من ذلك على أنه شرف دولتنا، كلكم تعلمون أن الحكومة الروسية التي كان يضرب بها المثل في الاستبداد ، والتي يقول الشعب الروسي بعد ثورته أنها لم تكن في وقت من الأوقات ممثلة للشعب الروسي ، وكلكم تعرفون ما جري لهؤلاء الحكام الذين لم يبق منهم على قيد الحياة إلا القليل ، أكثر من هذا دليل احتجاجاً على الماضي أقول أن الحكومة الروسية الجديدة أرادت أن ترتبط بالمعاهدات الكتابية أو الشفوية التي ارتبطت بها حكوماتها الماضية ، فماذا ترتب على ذلك ؟ كانت النتيجة أن جميع الحكومات المتمدينة قررت أنه بما أن الحكومة السوفيتية الحالية لا تريد أن ترتبط بما ارتبطت به الحكومات الاستبدادية الماضية ، فهي أي الحكومات المتمدينة لا تعترف بهذه الحكومة كحكومة متمدينة . فمهما كانت الحكومات الماضية ، ومهما قلنا فيها ، ومهما ارتكبت من الاغلاط ، فلا يمكن أن نأتي الآن ونقول أننا لا ننفد ما تعهدت به ، لأن هذا يعتبر في نظر الدول ، وفي نظر القانون الدولي العام مخالفاً للمدنية ، نحن نسلم بضرر هذا القانون ، ولكن ما العمل هل يمكننا أن نأتي الآن بعد أن ارتبطت الحكومة السابقة به ، مهما قيل أنها لا تمثل الأمة المصرية ، ونقول ببطلان القانون هذا لا يمكن مطلقاً ، لأن هذه المسألة ماسة بشرفنا ، ونخشى أن تقول الدول فينا ما قالته عن الحكومة البلشفية . وبناء على ما ذكرته أرجو من المجلس الا يطيل المناقشة في هذه المسالة وأن نقبل صيانه لشرفنا ، وحفظاً لكرامتنا اعتماد هذا المبلغ بلا مناقشة أخري " (١٠١).

ونأتي إلى آخر المتكلمين في شأن تعويضات الأجانب ، وهو رئيس الوزراء سعد زغلول ، وجاء كلامه هو القول الفصل الشارح للقانون ، والذي انتهي بقبول ما اقرته اللجنة المالية بدفع مبلغ التعويضات .

ونتابع فيما يلي ما ذكره سعد رئيس الوزراء " فيما يخص قانون التعويضات ، فلا أقول أني أول شخص انتقده ، ولكن من الذين انتقدوه بكل شده واستنكروه ، وقد بينت عيوبه ولا أزال استنكره ، وأعده ضربه على الخزانة ، ونكبه على أموال الأمة وأنه سابق لأوانه . بل أقول أيضاً أنه مخالف للدستور، ولم أقل هذا الآن فقط بل قلت هذا قبل الآن بزمن طويل ، وقبل خطبة العرش قلته رسمياً ، وكتبت بذلك للحكومة الإنجليزية ، فأنا بصفتي منكم وبصفتي كوني رئيس الحكومة اعتبر هذا القانون باطلاً ، ومخالفاً للدستور، ومجحفا بحقوق الخزانة وسابقاً لأوانه ،استنكر كل هذا من كل قلبي وجوارحي ، ولكن فرقاً بين أن يستنكر الإنسان شيئاً ، ويحتج عليه، ويعتبره باطلاً ، وبين أن يتوقف عن تنفيذه مثل ذلك ، مثل حكم يصدر على نافذ المفعول . قد استنكره واحتج عليه ، ولكن انفذه رغماً عني . مكره أخاك لا بطل.

فهذا القانون الذي هذه صفاته ، اعتبره معاهدة من السلطة الشرعية في البلاد ، وبهذا انعقد الاتفاق بين الطرفين ، وإني أوافق حضرة الرافعي بك في أن هذا ما كان ينبغي أن يحدث ، ولكنه حدث وارتبطنا به فمهما كان في هذا الارتباط من البطلان القانوني فقد انعقد سياسياً، ولا يمكن لأحد الطرفين أن يتحلل منه إلا باتفاق مع الطرف الآخر ، ولا يمكننا أن ننهي الأمر بيننا ،وبين الطرف الآخر بمجرد القول ببطلان هذا ، بل ينبغي أن نتحادث مع الطرف الآخر، ونتفاهم معه حتي نصل إلى الاتفاق على بطلانه، والامتناع عن تنفيذه .

هناك دولة ارتبطت معنا فإذا تشبثنا بالبطلان وامتنعنا عن التنفيذ ، وقالت هذه الدولة وليكن ذلك، ولترجع إلى الحالة التي كنا عليها قبل هذا الارتباط ، فهل يمكن أن نحتمل عودة الموظفين الأجانب إلى مصالح الحكومة ؟ هل منكم من يقول هذا " (١٠٢).

وجاءت الأصوات من أعضاء المجلس،" حاشا أبدا لن نقول ".

وواصل سعد زغلول حديثه " ما كنت أريد ان أقول هذا ، ولكن الضرورة الجأتني إليه ، نعم إن المبلغ باهظ ، ولكن العودة إلى الحالة الأولي أصعب ، ولذا اشترينا بهذا المبلغ الباهظ سعادتنا الداخلية لأن الموظفين الإنجليز كانوا سادة ،وحكاماً ، لذا لما جاءت طريقة أخري للحكم قالوا لا يمكننا أن نعيش كمحكومين أو مسودين ، ويجب أن نخرج ، ونأخذ تعويضاً ، وهذا هو منشأ قانون التعويضات .

حقاً إن المبلغ يكلف الخزانة ، لكن ما دمنا قد حصلنا على منفعة فلا يضرنا أننا دفعنا في مقابلها ثمنا كبيرا ، قانون التعويضات الزمنا بمبالغ باهظة لا باعتباره قانونا ، ولكن لاعتباره اتفاقا بيننا وبين الحكومة الإنجليزية ، ليس محل البحث بطلان القانون او صحته ، بل محل البحث هو مناسبة الامتناع عن تنفيذه ، والنتائج التي تترتب على هذا الامتناع ، فهل إذا اعتبرنا الاتفاق باطلا يمكننا أن نوقف مفعوله من أنفسنا أو

من الواجب أن نناقش الطرف الآخر في بطلان هذا الاتفاق ، وماذا يقول الصوفاني في ذلك ؟ اذا قلت ببطلان المعاهدة وأردت الغاءها أفلا يجب أن نبين للطرف الآخر الأوجه التي قالها الرافعي ،وباقي الخطباء ؟

تقولون أنها معاهدة باطلة ، وربما كنت موافقاً على ذلك، ولكن لا يمكن لي ،وانا طرف واحد ان أوقف تنفيذ معاهدة سياسية بيني ،وبين دولة اخري بل يجب للوصول لبطلانها أن اتفق مع الطرف الآخر ، وعلى فرض أن المحاكم لا تحكم للموظفين الأجانب، فلا يجوز أن نترك المسألة تصل إلى المحاكم في هذا الوقت يجب علينا وإن كنا متألمين من هذه المعاهدة وإن الحقت بنا ضرر كبيرا ، وإن تعددت لدينا وجوه بطلانها أن لا نبطلها من أنفسنا إلا بعد التكلم مع الطرف الآخر والاتفاق معه عليها وعلى غيرها .

بهذا نكون قد حفظنا حقوقنا وشرفنا وأظهرنا أن لنا حقوقاً نطالب بها أما التوقف عن الدفع فإنه يعرضننا لنتائج لا نحمدها ، وما كنت أن اتعرض لشرح هذه النتائج ، ولكن الفت نظركم إلى أن هذا القانون ، ونحن في حاجه إلى عطفهم ، لسنا في هذا الموقف قضاة أو محامين فقط بل سياسيين أيضاً، فيجب أن نلاحظ اعتبارات كثيرة ، فهل من حسن السياسة أن نكسر كل هذه الصفوف من أجل مبلغ من المال كلا ، فإني بصفتي وطنياً محباً لبلادي لا أريد أن اتعرض للسخط العام ، لإني في حاجه إلى العطف العام في هذه الظروف المحرجة التي تجتازها البلاد ، فلا يضيع حقوقاً احتفاظا بالمال فلنخسر المال محافظة على حقوقنا في الاستقلال الوطني " [١٠٣].

انتهت كلمة سعد زغلول رئيس الحكومة والتي قوبلت بالتصفيق من أعضاء المجلس بما يعني القبول فقد كان سعد زعيما وطنياً مخلصاً لم تحكم العواطف بل يحكمه العقل ، وله حساباته وتجارته التي اكتسبها من سنى كفاحه من أجل الاستقلال .

نعم حُكم العقل ، والمنطق ، والقانون ،وحسابات دول أوروبا التي جاء منها هؤلاء الأجانب ، وبالفعل ، وكما قال سعد كانت الفترة حرجة جدا تحتاجها مصر من أجل تأييد الأجانب لمطالب أخري كثيرة ، والتي أولها الغاء الامتيازات الأجنبية ، ومعاهدة عام ١٩٣٦، وغير ذلك من المطالب الملحة اللازمة لنيل حرية مصر، واستقلالها .

وفي النهاية عُرض الأمر لأخذ الرأي بالمناده بالاسم ،وكانت النتيجة موافقة المجلس على دفع التعويضات بأغلبية ١١٠ صوتا ،ورفض ١٦ صوتا ، وامتنع عن إبداء الرأي خمسة نواب.

وقرأ الرئيس اعتماد مجلس النواب مبلغ ٢,٢٨٢,٧٠٠ جنيه مصري ،وهو المبلغ الذي تقرر لدفع تعويضات الأجانب.

وبذلك يسدل الستار عن كل الجدل ، والحوار، والمراسلات التي تمت ، وذلك بفعل سياسة سعد زغلول رئيس الحكومة الذي كان في إدارته لمناقشة الموضوع من بدايته ، وحتي نهايته ممثلا لكل المصريين ، فهو زعيم الأمة المكافح لنيل الاستقلال حتي وفاته في ٢٣ أغسطس عام ١٩٢٧ .

خاتمة

موضوع البحث "قانون تعـويضات الموظفين الأجانب رقم "٢٨" لسنة ١٩٢٣، وتمصيـر الوظـائـف "، هو تأكيد على أن الحركة الوطنية أتت ثمارها ولم تذهب جهود الثوار بدون نتيجة بل جاءت النتيجة تؤكد أن مصر بدأت في طريق الاستقلال رغماً عن الاحتلال وسطوة الإنجليز لقد كانت ثورة عام ١٩١٩ ، ثورة مدويه منذرة بأن الشعب خرج ، ولم يعد يقبل إلا تلبية مطالبه في نيل الحرية ، والحصول على الاستقلال ، وكان سعد زغلول زعيماً ملهما لا يشق له غبار ، شعبيته طاغيه وحضوره فاعل ، مؤشر يلهب الجماهير حماسة ، ويعطيهم الأمل بأن المستقبل قادم ليكونوا أحراراً في وطنهم ، لقد كان مطلب الاستقلال التام، مطلب مبالغ فيه تحكمه العاطفة الجياشة ، فجاءت نتائج ثورة عام ١٩١٩ ، مؤكدة أن الاستقلال لن يكون إلا بالتدريج ، وعلي مراحل كانت مرحلته الأولي ، مبعوثهم اللورد ملنر ليحقق في أسباب الثورة ، وكتب أن من أهم أسبابها سطوة الاحتلال الغاشمة ، وتوظيف الإنجليز ، والأجانب في كل الوظائف بحيث لم يعد مكان في وزارات مصر وإداراتها إلا ، وقد امتلئ بالأجانب خاصة الإنجليز منهم ، كانوا سادة لا مسودين في كل المراكز ، والمناصب الرئيسة ، ويحصلون على أعلي الرواتب ، والامتيازات ، وظاهر عليهم الوجاهة ، وحياة الرفاهية ، وعلى العكس المصريين في أقل الوظائف وأدناها ، وظاهر عليهم البؤس ، والحياة غير المرضية ،وحصولهم على أقل المراتب ، والرواتب ، وجاء رأي ملنر في مسألة التوظيف مؤثرا في تقريره الذي رفعه الحكومة الإنجليزية في بريطانيا ، والمندوب السامي الحاكم بأمره في مصر .

وأصدرت بريطانيا تصريح ٢٨ فبراير عام ١٩٢٢ ، بتحفظاته الأربعة التي ذكرناها ، وإعلانهم أن مصر دولة مستقلة ، وبعدها صدر الدستور في عام ١٩٢٣، ونص في مواده على الأمل في الغد وأن المصريين في طريقهم للاستقلال بدستور ينص على حق المصريين في التوظيف ، والإدارة التي يحكمها نفر منهم، من المصريين المخلصين ، ويعد هذا الدستور مكسباً ، ومن ثمار الحركة الوطنية ، ثم أصدرت الحكومة المصرية ، بتنسيق مع الانجليز قانون التعويضات رقم (٢٨) لسنة ١٩٢٣ ، وجاءت مواد القانون مشجعة لكل اجنبي يرغب في تقديم استقالته ، يُمنح كل حقوقه من المعاش والمكافآت ، والتعويضات المرضية ،

والأكثر يُعطي تكاليف السفر له ، ولأسرته عائداً إلى بلاده معززا مكرماً ، هذه التعويضات حُسبت بأيدي الإدارة الإنجليزية ، وغطاء من الإدارة المصرية ، والذي بُني عليه مبالغ التعويضات ، والتي تعدت أكثر من ٢ مليون جنية ولأن هذه المبالغ كانت تفوق بكثير المبالغ المستحقة لهم بأضعاف مضاعفة ، ومن ثم فقد سارعوا بتقديم الاستقالة طلبا لمغنم المبالغ التي لم يكونوا قد توقعوها ، وكتبوا بأنهم يصرون على مغادرة البلاد لانهم لا يقبلون أبداً أن يكونوا، مرؤوسين بل ما يرضيهم أن يظلوا رؤساء حكاما لا محكومين سادة لا مسودين ،وأن التطورات الوطنية الأخيرة تنذرهم بأن المستقبل القادم لن يكون مرضياً لهم ولأسرهم ، وبالفعل كانت الاستجابة وحساب مبالغ التعويضات ، التي كانت مثار جدل ، ورفض من كل من تابعها ، وبالأخص جاء الجدل ، ومحاولات الرفض من البرلمان ، ومن أولي جلساته في دورته البرلمانية الأولي .

كان رفض بعض أعضاء البرلمان يحركه مشاعر وطنيه نعم مخلصه للوطن مطالبه بالحق ، ولكن في نفس الوقت فاتهم معرفة أن تلك التعويضات قد دفعت فعلا، وحسبت في أرقام ميزانية الدولة ، دفع ٩٠% منها ، والمبالغ الباقية قررت أيضاً ، والأكثر ايلاماً معرفة أن تلك التعويضات مكفوله الدفع بسند من سندات الدين المصري ، وبكفالة من البنك الأهلي برئاسته الإنجليزية ، والتي كان لا يمكن مراجعتها لأنها قررت من البداية معاهدة بين الحكومة الإنجليزية والإدارة المصرية ، والمعاهدات بين الدول نافذه ، ولا رجعه في نصوصها وفقاً للعرف والقانون ، كان سعد زغلول رئيس الحكومة هو أحسن من عقب ، وناقش مؤكدا بضرورة التصديق على ما أقرته اللجنة المالية وأُتفق عليه في معاهدة بين الحكومة المصرية والإنجليزية .

وأُغلقت المناقشة، وانتهي الموضوع مع الأمل فيما هو قادم للحصول على مزيد من مكسب التمصير ، وإحلال المصريين محل الأجانب.

الملاحق :ملحق رقم (١)*

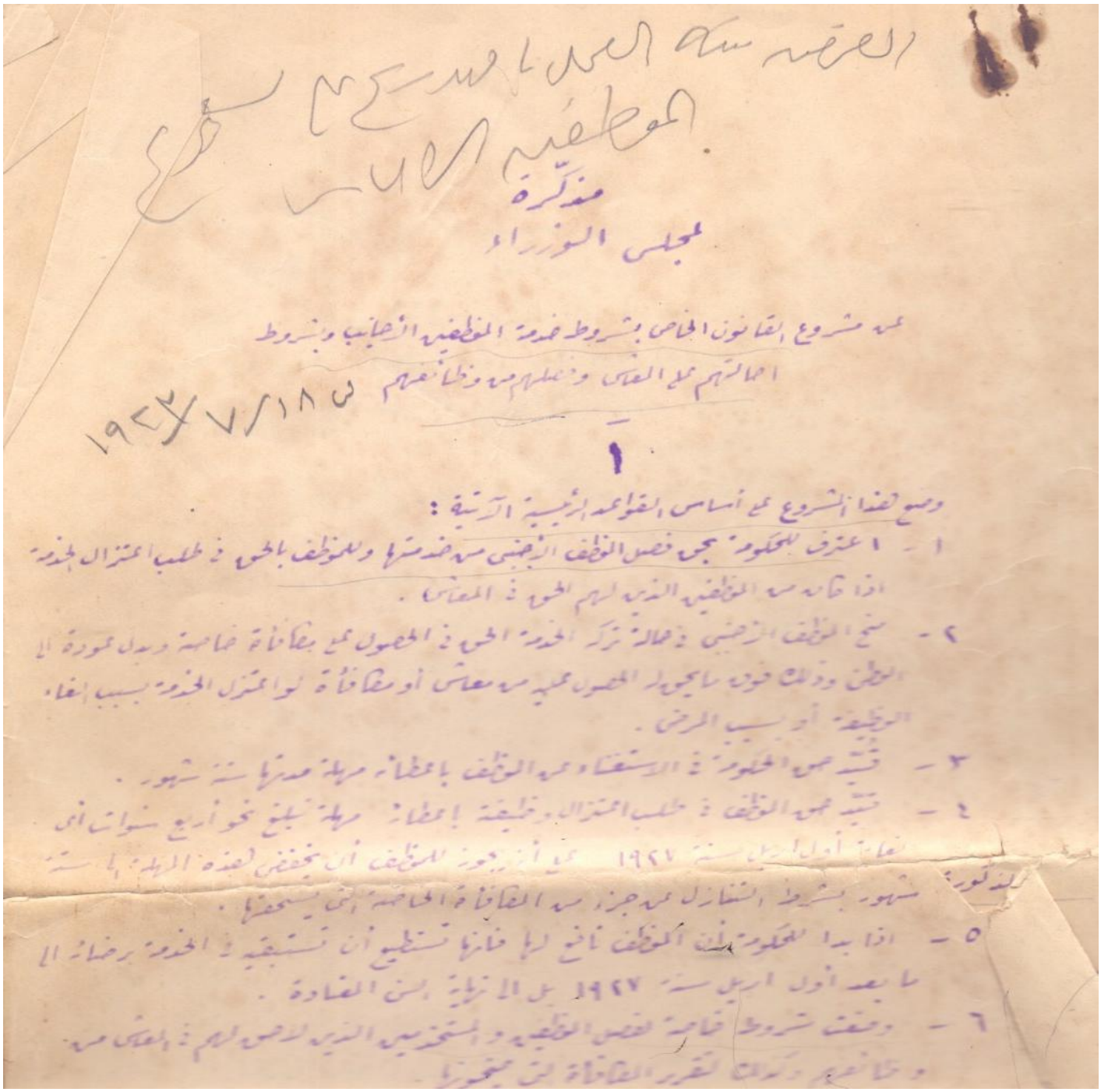

مذكرة
لمجلس الوزراء

عن مشروع القانون الخاص بشروط خدمة الموظفين الأجانب وبشروط
احالتهم على المعاش وعلاجهم وعائلاتهم

١٩٢٢/٧/١٨

١

وضع هذا المشروع على أساس القواعد الرئيسية الآتية :

١ - اعترف للحكومة بحق فصل الموظف الأجنبي متى شاءت وللموظف بالحق في طلب اعتزال الخدمة اذا شاء من الموظفين الذين لهم الحق في المعاش .

٢ - منح الموظف الأجنبي في حالة تركه الخدمة الحق في الحصول على مكافأة خاصة وعلى عودته الى الوطن وذلك فوق ما يجوز الحصول عليه من معاش أو مكافأة أو اعتزال الخدمة بسبب إلغاء الوظيفة أو بسبب المرض .

٣ - قبل الحكومة في الاستغناء عن الموظف بإعطائه مرتبا مدته ستة شهور .

٤ - قبل الموظف في طلب اعتزاله وخليقة بإعطائه مرتبا يبلغ نحو أربع سنوات على أن يكون ابتداء أول ابريل سنة ١٩٢١ على أن يجوز للموظف أن يخفض هذه المدة إلى ستة شهور بشرط التنازل عن جزء من المكافأة الخاصة التي يستحقها .

٥ - اذا بدا للحكومة أن الموظف نافع لها فإنها تستطيع أن تستبقيه في الخدمة برضائه الى ما بعد أول ابريل سنة ١٩٢٧ بل الى نهاية السن القانونية .

٦ - وحقق شروط فصل الموظفين والمستخدمين الذين لهم الحق في المعاش عن خدمتهم وكذلك تقرير المكافأة التي يستحقونها .

-* دار الوثائق القومية: محفوظات مجلس الوزراء، مجلس النظار، محفظة رقم (١٦ج)، ١٩٢٢/١٢/٦.

ملحق رقم (٢)*

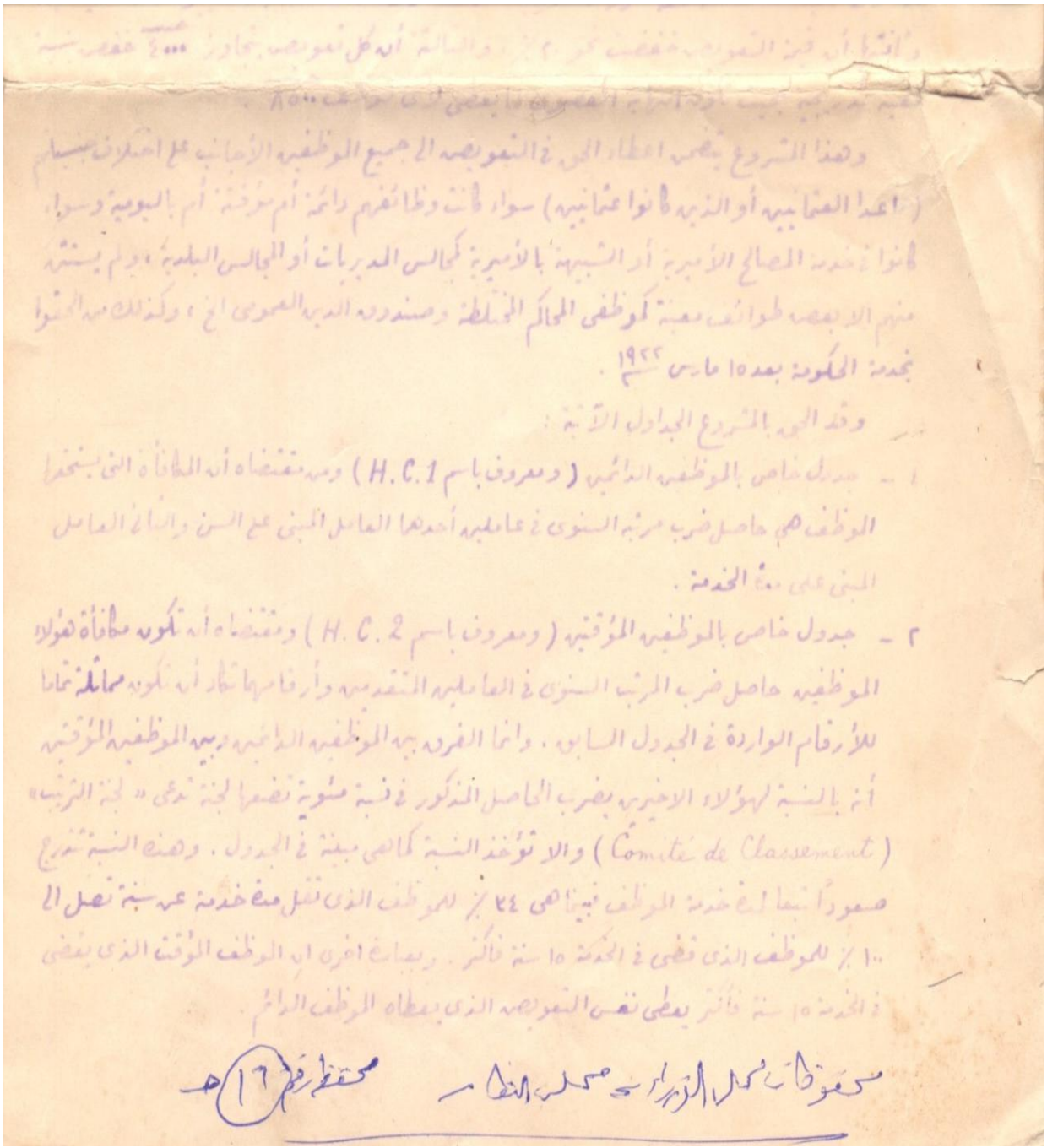

وهذا المشروع يعطي امتياز المرتب في التعويضات الى جميع الوظفيه الأجانب مع احتفاظ بجميع (عدا العثمانيه أو الذين كانوا عثمانيه) سواء كانت وظائفهم دائمة أم مؤقتة أم باليومية وسواء كانوا في خدمة المصالح الأميرية أو الشبيهة بالأميرية كمجالس المديريات أو المجالس البلدية، ولم يستثنى منهم الا بعض طوائف معينة كموظفي المحاكم المختلطة وصندوق الدين العمومي الخ، وكذلك من التحق بخدمة الحكومة بعد ١٥ مارس سنة ١٩٢٢.

وقد الحق بالمشروع الجداول الآتية:

١ - جدول خاص بالوظيفه الدائمه (ومعروف باسم H.C.1) ومقتضاه أن المكافأة التي يستحقها الموظف هي حاصل ضرب مرتبه السنوي في عاملين أحدهما العامل المبني على السن والثاني العامل المبني على مدة الخدمة.

٢ - جدول خاص بالوظيفه المؤقتيه (ومعروف باسم H.C.2) ومقتضاه أن تكون مكافأة هؤلاء الموظفيه حاصل ضرب المرتب السنوي في العامليه المتقدميه وأرقامها تخالف أرقام تكون مماثلة تماما للأرقام الواردة في الجدول السابق. وانما الفرق بين الوظيفه الدائمه وبين الوظيفه المؤقتيه أن بالنسبة لهؤلاء الاخيرين يضرب الحاصل المذكور في نسبة مئوية تقدرها لجنة تدعى «لجنة الترتيب» (Comité de Classement) والا تؤخذ النسبة كما هي مبينة في الجدول. وهذه النسبة تتدرج صعودا تبعا لمدة خدمة الموظف فهي ٢٤ ٪ للموظف الذي قضى في خدمة عمد سنة تصل الى ١٠٠ ٪ للموظف الذي قضى في الخدمة ١٥ سنة فأكثر. ويتبع أخيرا أن الموظف المؤقت الذي يقضي في الخدمة ١٥ سنة فأكثر يعطى نفس التعويض الذي يعطاه الموظف الدائم.

محفوظات مجلس الوزراء - مجلس النظار - محفظة رقم (١٦)

-* دار الوثائق القومية: محفوظات مجلس الوزراء، المصدر السابق .

ملحق رقم (٣)*

المقرر — قسم (١٥) معاشات ومكافآت صحيفة ٤٢٨ (ميزانية) صفحة ٣٢ (تقرير لجنة المالية) وهذا نصه :

يبلغ الاعتماد المطلوب لهذا القسم ٢٢٨٢٧٠٠ ج . م وتلاحظ اللجنة أنه يدخل فى هذا الاعتماد مبلغ ٩٠٠ ألف جنيه مكافآت استثنائية بمقتضى القانون رقم ٢٨ لسنة ١٩٢٣ (بند ٧) ومبلغ ١٣٠٠٠٠ ج . م مكافآت للمستخدمين المرفوتين بموجب نفس القانون (بند ٦) وهى ترى ضرورة الكلام بشىء من التفصيل على هذين الاعتمادين وعلى القانون رقم ٢٨ لسنة ١٩٢٣ المعروف بقانون التعويضات .

طلبت الحكومة الانجليزية تعويض الموظفين الأجانب الذين يعتزلون خدمة الحكومة المصرية وكان المفروض أن يدمج هذا المبدأ فى المعاهدة التى يصير الاتفاق عليها بين الحكومة المذكورة وبين هيئة نيابية تمثل الأمة المصرية .

فكان من المفهوم ان عدم نجاح المفاوضات يستدعى صرف النظر عن البحث فى هذا الأمر ولو مؤقتا .

بعد ذلك نشرت أحكام الدستور فى مصر وتقضى المادة ١٦٤ منه بأنه الى حين انعقاد البرلمان يجب مراعاة عدم مخالفة ما يوضع من الأحكام للمبادئ الأساسية المقررة بالدستور . ومنها المبدأ المقرر فى المادة ٤٦ من الدستور .

وهو أن جميع المعاهدات التى يترتب عليها تحميل الخزانة العامة شيئا من النفقات لا تكون نافذة الا اذا وافق عليها البرلمان .

ولكن بالرغم من كل ذلك عقدت الحكومة الانجليزية مع الحكومة المصرية السابقة اتفاقا نشأ عنه صدور قانون التعويضات المذكور واللجنة تستنكر هذا القانون لأنه صدر بعد نشر الدستور من جهة ولأن محله فى نظر الانجليز أنفسهم كان يجب أن يكون فى المعاهدة التى تعقد بين مصر وانجلترا .

واللجنة لذلك ترى أن الأمة المصرية لا يمكن أن تعتبر نفسها مقيدة بأحكام هذا القانون .

الا أن هناك عملا آخر حصل بعد ذلك وهو أن الحكومة المصرية تعاقدت بعقود خاصة مع كل واحد من موظفيها الأجانب على الوقت الذى يترك فيه خدمتها والمكافأة التى تعطى له .

واللجنة ترى أن هذه العقود ملزمة للحكومة المصرية وان رفض الاعتمادات المطلوبة لتنفيذها يعرض الحكومة المصرية للمقاضاة أمام المحاكم ولدفع تعويضات لهؤلاء الموظفين .

وقد ينبنى على اخلالها باحترام هذه العقود أيضا خروج هؤلاء الموظفين من خدمتها فى وقت قد لا تكون أعدت فيه من يمكن أن يخلفهم للقيام بأعمالهم من الوطنيين مما يؤدى الى الاضرار بمصالح البلاد .

وقد رأى فريق من أعضاء اللجنة بالرغم من كل ذلك رفض الاعتمادات المطلوبة .

واللجنة ترى الموافقة على اعتماد المبلغين السابق بيانهما مع كل المبالغ المطلوبة لهذا القسم .

ولكنها تعتقد أيضا ان من واجب الحكومة فى مفاوضاتها مع الحكومة الانجليزية التمسك ببطلان هذا الاتفاق ومطالبتها بكل ما يكون قد تحملته الخزانة المصرية بغير حق بسبب هذا الاتفاق .

قسم ١٦ — الدين العمومى

ترى اللجنة اعتماد المبالغ المطلوبة لهذا القسم ومقدارها ٤٦١٤٦٩٢ ج . م

واللجنة تزيد على ذلك بيانا آخر ترغب فى أن حضراتكم تلتفتون اليه كل الالتفات وهو انه من المصلحة الكبرى اخراج الموظفين الأجانب لأنهم اذا بقوا فى مراكزهم كان يسرى عليهم القانون العام من حيث خروجهم من الخدمة أو احالتهم على المعاش أو طلبهم ذلك وهذه حالة تستوجب سنين طويلة . ولكن الاتفاق على اخراجهم من الآن لغاية سنة ١٩٢٧ فيه فائدة وهى ألا وهى احلال المصريين محلهم هذا من جهة ومن جهة أخرى فان اخراج موظف من مركزه يترتب عليه تعويضه عن ذلك لأنه اذا خرج قبل المدة فله التعويض حتما . أما كون التعويض مبالغا فيه أو غير مبالغ فيه فان ذلك سيكون محل المناقشة فى المفاوضات عند حصولها .

ولكن اللجنة لهذه الاعتبارات تطلب من حضراتكم اعتماد هذين المبلغين .

محمود علام افندى — أيها السادة . لا أستطيع أمام ظلم هذه المبالغ المخصصة فى الميزانية تحت اسم مكافآت ومعاشات الموظفين الأجانب أن نجعلها تمر مر السحاب دون أن نحتج على الأقل على تلك المظالم الفادحة التى اقترفها بعض أبناء البلاد ولأن من صادق على ذلك الاتفاق وأوقع البلاد فى شره لا يستحق فى نظر الجيل الحاضر، والأجيال المقبلة الا كل احتقار وازدراء .

يخرج من الخزانة مبلغ ٢٢٨٢٧٠٠ تحت اسم مكافآت ....

المقرر — لا . يدخل ضمن مبلغ المليونين وكسور مبلغ للمعاشات القانونية والمبلغ الذى تقصده وتتكلم عنه هو مليون جنيه وكسور .

محمود علام افندى — مبلغ المليون وكسور منه ٩٠٠ ألف جنيه خصصت هذا العام وتخرج من الخزانة للموظفين الأجانب . ان هذا الأمر لعجيب اذ نحن فى حاجة شديدة الى كل غرش منه لاصلاح أحوالنا الداخلية نحن فى حاجة لنشر التعليم ومحاربة الجهالة وقد تلمسنا مختلف الطرق حتى توفر لدينا ١٠٠ ألف جنيه لنشر التعليم . وكم لنا من حاجة لهذا المبلغ الضخم الذى كان يساعد على تعميم التعليم نوعا ما ولكن السادة الذين رأوا أن المبلغ ليس بعزيز لديهم فى سبيل الاحتفاظ بمراكزهم وافقوا على أن ينفقوه من أموال الأمة وأن يجعلوا لهؤلاء الأجانب حقوقا اكتسبوها بموجب هذا الاتفاق كل اجراء ظالم يستدعى الاحتجاج وأشد الاجراءات ظلما ما كان واقعا على أمة بأسرها نعم الأمة المصرية وخزانة الدولة تحتمل هذه المبالغ وهؤلاء الأجانب قد وصلت بهم درجة الشره الى حد غريب فقد قرأت فى احدى الجرائد أن أحدهم كان يعمل حسابا عن مبلغ المكافأة الذى يستحقه ويظهر أن حسابه قد أخطأ فاتحر .

-* مضابط جلسات مجلس النواب : الهيئة النيابية الأولى ، دور الانعقاد الأول ، مضبطة الجلسة (٥٥) ، ٢٤ يونيه سنة ١٩٢٤، ص ٦٧٠.

ملحق رقم (٤)*

ومن أغرب أمور هذا الاتفاق وضع جدول فى آخره يشبه جداول شركات التأمين على الحياة لاحظوا فيه سن الموظف ومدة خدمته وتركوا له خيار ترك الوظيفة ليكون تأمينا تحت خيار الموظف لامقيدا بقيود شركات التأمين ولايعتبر هذا الأمر الا طريقا من الطرق الغريبة للوصول الى تبديد أموال الدولة . رب معترض يعترض قائلا ألا يكفيكم ما قد حصلتم عليه من الاستقلال . ولكن أين هذا الاستقلال أيها السادة ؟ ألا ترون العقبات تتلو العقبات . اذا كنا حقيقة مستقلين فلماذا نعرقل بتلك العقبات ولماذا نرى جنود الاحتلال لايزالون معسكرين فى دورنا و يسيرون فى وسط شوارعنا ؟ الا أن تلك المبالغ قد صرفت بغير مبرر وكل من اشترك فى اخراجها ووافق على تقييد الأمة بها يجب أن ينظر اليه نظرة ازدراء . لو لم يضعوا قانون التضمينات لكنا أحرارا ولرأيتم حضراتكم كيف يكشف الستار عن جرائم كثيرة .

صوت : ولكن المجلس حر .

محمود علام افندى — ولكن لايجب أن نسدل ستارا كثيفا على ماجرى فى الماضى وان نتضامن للمصلحة العامة ونواجه المستقبل متكاتفين حتى نرى آخر مدى لهؤلاء القوم أما اتفاق شريف أو الموت خير لنا .

صوت : يقاطع .

الرئيس — لم تقاطعه .

محمود علام افندى — أما ونحن كما ترون فى حاجة لأن نرى آخر مدى لهم وفى حاجة لأن ننظر أمرنا معهم ونحن ومعنا أقوى وزارة وهم ومعهم مايسمونها بالين وزارة للقضية المصرية .

ليس أمامنا الآن الا أن نسهل الأمر مااستطعنا فان وصلنا للاتفاق على طلباتنا كاملة فبها ونعمت والا اشتغلنا فى قضيتنا بالطرق المشروعة حتى نصل الى أمانينا القومية . هذه المبالغ دفعت بالفعل لبعض الموظفين وسافروا والباقى يحزم عفشه فما المعنى والحالة هذه أن نأتى فى هذه اللحظة ونقف قائلين بعدم الدفع . ليس للضعيف أمام القوى الا انه لا يدع أمرا مخالفا للشرع والقانون يمر دون أن يحتج عليه ويحتج بشدة ولذلك مع موافقتى على قرار اللجنة وترك أمر التسوية للمفاوضة وعدم اقرار القانون أحتج على هذا العمل الظالم .

عبد الخالق عطيه افندى — أيها الزملاء المحترمين تعلمون أنه منذ اليوم الذى انتهكت فيه حرمات هذا الوطن بنزول الأجنبى فيه عوّل الاحتلال على أن يقبض بجمع يديه وأن يحلق بأقصى جناحيه على كل شىء فى هذه البلاد ولقد وجد الفرصة سانحة اولطريق مهيأة معبدة فان مقاليد هذا الشعب كانت فيما مضى بيد حكومات تتصرف فى حظه وأقداره طليقة من كل قيد ورقابة بل فى كثير من الأحيان من كل وازع ، وجد الفرصة سانحة فرأى أن يكون قواما على الشعب من طريق قوامته على الحكومة فبدأ يتسلط على المناصب الكبرى ، ثم أخذ هذا التسلط يزداد و يتسع نطاقه حتى رأينا أخيرا كل المناصب الرئيسية كبراها وصغراها مشغولة على أطول الخط برجال الاحتلال وعندئذ أمكنه أن يسير سياسة البلاد اجتماعية أو اقتصادية أوسياسية على النحو الذى ينطبق على أغراضه و يتفق مع ميوله وغاياته ، انه يجب الاعتراف بأن نفرا قليلا من هؤلاء الموظفين قد قاموا بواجباتهم الى حد ما بنزاهة وعلى مقتضى قواعد الشرف وأفادوا الى حد ما واستفادوا ولكن هل كانوا الا بريطانيين قبل كل شىء؟ نعم ما كانوا الا كذلك ، هذه الحال فى مجموعها كان من شأنها أن تكون قذى فى عين كل مصرى كريم يعز عليه أن يرى رأسا أجنبية تعلو رأسه ، كان من شأنها أن تولد بذور النفاق والدهان وفقدان الغيرة من عدد من الموظفين بل ومن الأعيان ، أولئك الذين كانوا يحرون وراء مطامعهم فى الرقى أو قضاء المصالح ولقد برهن هؤلاء والى وقت قريب انهم كانوا على ظهر البلاد أثقل من الاحتلال نفسه ، ان الافتيات كان ظاهرا والظلم الذى يقع على حقوقنا يوميا كان فاشيا باديا ، والنوايا والأغراض المستورة تحت سياسة التوظيف كانت بليغة الأثر جليلة الخطر ، لكن كما قال الرئيس الجليل : " اذا كانت دولة الظلم ساعة فدولة العدل الى قيام الساعة " . فانه لما أذن الله لهذه البلاد أن ترفع صوتها عاليا بالمجاهرة بحقوقها وأن تموج بمن فيها هربا من الظلم وطلبا للحرية كان أول من انتقد سياسة التوظيف هم الانجليز أنفسهم كتابهم ونقادهم وزعماؤهم اعترفوا بأن هذه السياسة كان الخطأ فيها بارزا جدا ، وحاولوا أن يغالطونا أو يغالطوا أنفسهم و يردوا أسباب الثورة ، ثورتنا السلمية الشريفة ، الى مسألة التوظيف ولو أنهم مقتنعون بأنها ترمى الى أوسع من ذلك الى استرداد حقوق الأمة كاملة . المهم أنهم اعترفوا بأن سياستهم فى التوظيف من أولها الى آخرها كانت افتياتا ظاهرا على حقوقنا ، وما كان التوظيف فى الواقع الا جزءا من قضيتنا الكبرى لأن الأصل فى الوظائف أن تكون وقفا وحبسا على أهل الدولة ، لأنه بواسطة الوظائف تنفذ سياسة الدولة فى الداخل والخارج ، لهذا السبب والاعتبارات التى أوضحتها كانت هذه المسألة من المسائل التى تناولتها المفاوضات أولا بواسطة الوفد المصرى ، وثانيا بواسطة الوفد الرسمى لأنها كما أسلفت جزء من طلباتنا العامة و بالرغم من أن الانجليز اعترفوا بخطئهم و بأن سياستهم فى التوظيف كانت افتياتا محضا و بالرغم من أن الحكومة الحرة تملك حق اخراج كل موظف على شرط أن ينال حقه من المعاش أو المكافأة طبقا للقوانين . بالرغم من ذلك كله أراد المفاوض المصرى أن يكون سهلا لاعتبارات سياسية لاتخفى عليكم ، فرأى الوفد المصرى أن يعطى للموظف الانجليزى علاوة على حقه فى المكافأة أو المعاش مرتب شهر عن كل سنة خدمة على أن لاتكون الحكومة ملزمة باخراج أى موظف من الخدمة الا اذا شاءت ذلك ، وتعرفون حضراتكم أن هذه المفاوضات لم تسفر عن نتيجة .

جاء الوفد الرسمى فقدم الانجليز مشروع تعويض يقدر بنحو ٧ أو ٨ ملايين من الجنيهات فرد عليه الوفد الرسمى بمشروع قدرت فيه التعويضات بمبلغ ٢ الى ٢ ½ ملايين من الجنيهات وقد أخفقت هذه المفاوضات أيضا ، الى تلك اللحظة كان قد سلم بمبدأ التعويض ، ولكن لم يحصل أى اتفاق أو ارتباط قانونى بين الحكومة المصرية والحكومة الانجليزية ، ثم تولت وزارة ثروت الحكم وهنا بدئ بوضع نواة قانون التعويضات اذ أرسل اللورد أللنبى الى الحكومة المصرية كشفا بعدد من الموظفين يطلب لهم تعويضا على النسبة التى قدرت فى المشروع المقدم للوفد الرسمى بناقص ٢٠ ٪

-* مضابط جلسات مجلس النواب : المصدر السابق، ص ٦٧١.

ملحق رقم (٥)*

وحجته على ذلك أن النظام الجديد أصبح لا يصلح لبقاء أولئك الموظفين فى الخدمة لأنهم جاءوا ليكونوا سادة لا مَسُودين، وحكاما لا محكومين، و بالرغم من عدم وجود أى اتفاق أو ارتباط و بالرغم من أن نظرية الوفد المصرى كانت تقتصر على شهر واحد عن كل سنة للتعويض ، و بالرغم من أن نظرية الوفد الرسمى كانت ثلاثة أمثال هذا التقرير الأخير فان ثروت قبل ما طلبه الاورد اللنبى و بناء على ذلك دفعت وزارته لنحو ١٥٠ موظفا تعويضات باهظة جدا على نسبة القانون الحالى ثم جاءت وزارة نسيم باشا وتلتها وزارة يحيى باشا كرم الله وجهه ، فقالوا له يوجد ١٥٠ موظفا كانوا قد قدموا أثناء حكم وزارة ثروت طلبات لاعتزال الخدمة بعد أخذ حقهم من التعويض فيجب أن يكون حظهم كحظ سابقيهم وأن يأخذوا التعويض اللازم على أساس التقدير الموقت ، فكان جوابه على العين والرأس ، كذلك كان يوجد أشخاص لا يدخلون تحت حكم قانون التعويضات ومع ذلك صرف لهم تعويض منهم على ما أذكر جناب المستر جرانفل مدير الصحة البحرية والكرنتينات . وفى ١٩ أبريل أعلن الدستور وكان المفهوم والمعقول أن وزارة يحيى باشا تنتظر ريثما ينعقد البرلمان ولا تقرر أى رأى فى مسألة التعويضات لأنها جزء من طلباتنا العامة وموضع بحثها يجب أن يكون فى المفاوضات . فمكان الواجب على أقل تقدير أن تنتظر الوزارة الى أن ينعقد البرلمان و يبدى رأيه بشأن التعويضات و بذلك تخلى نفسها من التبعة . ولكن يحيى والانجليز تلاقوا فى نقطة واحدة عرف الانجليز أن يحيى أول من يفهم قيمة الضغط الانجليزى على الموظف ، والرجل كان بجانب النفوذ الانجليزى صفرا ، والظاهر أنه كان مغرما بالمحافظة على منصبه فأطاع لوثوقه بألا بقاء له فى مركزه بغير رضائهم ، فعقد تلك الاتفاقية وهى معيبة فى عدة مسائل :

المسألة الأولى — ان الحكومة غير حرة فى ابقاء أى موظف يريد الخروج ، وهذا القانون هو أوجب على الحكومة أن تكون صاغرة أمام ارادة الموظف أى أن حقوق الموظفين والحكومة ليست متعادلة ولا متبادلة .

و بناء على ذلك استطاع الموظفون الانجليز تقديم طلبات وأخذ وثائق تخول لهم حق الخروج والتعويض .

المسألة الثانية — اقترح الوفد المصرى فى المفاوضات التى حصلت بينه و بين الحكومة الانجليزية أن يعطى الموظف عند تركه الخدمة مكافأة شهر عن كل سنة . ولكن هذا القانون يكاد يعطى سنة عن كل شهر .

المسألة الثالثة — المفروض أن ما يعطى تعويضا .

هم أصحاب الحق فى المعاش أو المكافأة ولكن هذا القانون ضم لهم فئة أخرى هم عمال اليومية بل ضم اليهم أيضا العمال الذين يشتغلون فى الورش (بالقطعة) فبعد حفظ الحق لكل هؤلاء فى التعويض ساوى بينهم و بين أصحاب الحق فى المعاش والمكافأة .

وقد جعل هذا القانون شاملا لجميع الأجانب ولم يقتصر على الانجليز وحدهم وقد اشترط فيه وضع سندات فى البنك الأهلى رهينة وكفالة لتسديد التعويضات بحيث يكون فى استطاعة البنك ان امتنعت الحكومة عن دفع هذه التعويضات ، أن يبيع السندات و يسدد التعويضات لذويها ، ثم أعقب هذا القانون الاتفاقات الفردية التى حصلت بين الحكومة و بعض الموظفين .

هذه نظرة عامة فى مسألة التعويضات ، ان يحيى باشا قد أجرم لأنه لم ينتظر وجود الهيئة صاحبة الرقابة بل تصرف فى الأمر من تلقاء نفسه ولا أقول يحيى باشا وحده بل أقول الانجليز ، وأجرم أيضا فى طعن الخزانة بهذه الطعنة ، نحن لا نمتنع عن دفع تعويض ولكن بشرط أن يكون مناسبا . أما على هذه الصورة فهو سلب ونهب ، كان الواجب أن نرجئ مسألة التعويضات الى وقت المفاوضة حتى واو كان البرلمان منعقدا لتكون سلاحا فى يد المفاوض المصرى يمكن استخدامه لفائدة البلاد .

على أننا الآن فى موقف معين نريد أن نقرر رأيا فيه .

ان هذه المعاهدة جائرة ومستنكرة و ربما كانت باطلة بل أقول انها باطلة . ولكن هل يليق بنا أو هل يعقل أن نسير فى أثر البطلان للنهاية ؟ اننا فى حاجة لأن نضرب على أوتار الشعور ولكننا فى حاجة أيضا الى استماع أوتار العقول .

ومن يقرر البطلان و يريد السير فيه يجب أن يتركنا نناقش الموضوع أمامه أن المسألة تمس حقوق أفراد . نحن طرف فيها ولكن هناك طرفا آخر هو القضاء . انى أقول بكل شجاعة أن القضاء ليس من اختصاصه الحكم فى المعاهدات أو الاتفاقات . انما الحكم فيها الى المتعاهدين أو الى محكمة دولية يختارانها . اذا التجأنا الى مثل هذه المحاكم فربما أنصفتنا ولكن الجو هناك يحملنى على الارتياب . انى أعرف أن بيننا من يريد تقرير بطلان المعاهدة وعدم اعتماد المبلغ المطلوب للتعويضات ومن الجائز أن يكونوا مصيبين . ومن الجائز أيضا أن نكون نحن مصيبين .

قال تعالى (ففهمناها سليمان وكلا آتينا حكما وعلما) وقد يكونون مصيبين لأنهم يكرهون مبدأ المفاوضة و ربما كانوا مختلفين من الوجهة القانونية ولكن بعد أن درست الموضوع درسا وافيا أرى أنه من الواجب اتباع السبيل المعقول . ان لتعديل المفاوضات أو الغائها طريقين الأول طريق المفاوضات السياسية والثانى أن يعمد المنتظم منها الى التوقف عن تنفيذها بالقوة . وهذا الرأى الأخير لا أميل اليه لا خوفا من الانجليز ولكن حرصا على الخزانة المصرية ان فى يد الموظفين الأجانب اتفاقات فاذا كانت المحاكم تعتبرها صحيحة فان النتيجة تكون أنها تحكم بمقتضاها وتحكم فوقها بالمصاريف القضائية فيكون ذلك ضغثا على ابالة والرأى عندى أننا مع استنكارنا للمعاهدة وتقريرنا بطلانها نحمل المفاوض المصرى واجب تعديلها أو الغائها . فان نجح فى ذلك فكل الصيد فى جوف الفرا والا فالأمر فى أيديكم والمستقبل أمامكم .

ورب سائل يقول هل نقرر المبلغ أم نرفضه فبناء على ماقدمته أقول يجب اعتماده ولكن بقيد وشرط لا مرسلا . نعتمده هذا العام نظرا لظروف خاصة ومع التصريح بأن هذه المعاهدة جائرة على أن يكون المفاوض المصرى مكلفا برفع مافيها من جور وظلم فان نجح فى مهمته كان على الحكومة الانجليزية أن تتحمل عن أفرادها ما كانت تتحمله الخزانة المصرية . واذا لم تنجح فنحن باقون والانجليز باقون .

* مضابط جلسات مجلس النواب : المصدر السابق، ص ٦٧٢.

الهوامش

(١) دار الوثائق القومية : محفوظات مجلس الوزراء، مجلس النظار ، محفظة رقم (١٦ ء)، (د.ت) .

مشروع القانون الخاص بشروط خدمة الموظفين الأجانب وبشروط احالتهم إلى المعاش ،وفصلهم من وظائفهم ، وهو مترجم من مذكرة باللغة الفرنسية :

Note . Au conseil De Ministers .

Au sujet du projet de loi relative Au conditions de

Service et de Mise Ala Retraite ou Licenciement Des Fontionnaires .

المذكرة مقدمة من أصحاب المعالي ، محمد محب باشا وزير المالية ، محمد توفيق باشا وزير المعارف ، وحافظ حسن باشا وزير الأوقاف ، المذكرة مقدمة إلى مجلس الوزراء.

(٢) بنك مصر : اليوبيل الذهبي ، ١٩٢٠/١٩٧٠ ، (د. ت).

(٣) دار الوثائق القومية : محفوظات مجلس الوزراء ، " محفظة رقم ١٦ ء" ، تقرير لجنة ملنر ، المصدر السابق .

(٤) المصدر نفسه.، محفظة رقم (١٦جـ).

(٥) نفسه.

(٦) نفسه .

(٧) نفسه .

(٨) نفسه .

(٩) يقصد ما أفضي إليه تصريح ٢٨ فبراير عام ١٩٢٢، عن منح مصر الاستقلال ، وهو كما ذكرنا استقلالاً مزيفاً جريحاً ، كل المسألة أن هؤلاء الموظفين يشعرون أنهم لن يكونوا أسياداً ، وسادة ، وحكاماً كما كان من قبل مع تنامي المد الوطني، وتطور الحركة الوطنية ،وزيادة وتيرة التمصير.

(١٠) دار الوثائق القومية محفوظات مجلس الوزراء، محفظة رقم (١٦ جـ) ، المصدر السابق.

(١١) المصدر نفسه: محفظة رقم (١٦ ء).

(١٢) مضابط جلسات مجلس النواب : الهيئة النيابية الأولى ، دور الانعقاد الأول ، مضبطة الجلسة (٥٥) ، الثلاثاء ١٩٢٤/٦/٢٤، ص ص ٦٧١. ٦٧٨.

(١٣) دار الوثائق القومية :مذكرة لمجلس الوزراء ، محفظة رقم (١٦ ء) ، المصدر السابق.

(١٤) المصدر نفسه :مذكرة المندوب السامي البريطاني ، محفظة رقم (١٦ جـ) .

(١٥) المصدر نفسه .

(١٧) مضابط جلسات مجلس النواب : الجلسة (٥٥) ،١٩٢٤/٦/٢٤ ، ص ص ٦٧١. ٦٧٢.

(١٨) دار الوثائق القومية ، محافظ مجلس الوزراء ، مذكرة مرفوعة إلى مجلس الوزراء ، المصدر السابق ، محفظة رقم (١٦ جـ) .

(١٩) مضابط مجلس النواب : الهيئة النيابية الأولى ، دور الانعقاد الأول ، مضبطة الجلسة (٥٥) ، المصدر السابق ؛ مذكرة مجلس الوزراء : السابق ذكرها

(٢٠) المصدر نفسه .

(٢١) مضابط مجلس النواب : الهيئة النيابية الأولى ، دور الانعقاد الأول ، مضبطة الجلسة (٥٥) ، المصدر السابق.

(٢٢) دار الوثائق القومية ، مذكرة مجلس الوزراء ، قانون التعويضات في يوليو عام ١٩٢٣، محفظة رقم (١٦ ء)، المصدر السابق ، ص ٥.

(٢٣) دار الوثائق القومية ، مذكرة مجلس الوزراء ، مذكرة المندوب السامي البريطاني ، المصدر السابق .

(٢٤) دار الوثائق القومية ، مذكرة مجلس الوزراء ، قانون التعويضات في يوليو عام ١٩٢٣، المصدر السابق ، ص ص ٥ . ٦.

(٢٥) المصدر نفسه : محفظة رقم (١٦ جـ).

(٢٦) دار الوثائق القومية ، مذكرة مجلس الوزراء ، قانون التعويضات في يوليو عام ١٩٢٣، المصدر السابق ، ص ٥.

(٢٧) المصدر نفسه : ص ٧

(٢٨) نفسه : ص ٨

(٢٩) نفسه

(٣٠) نفسه

(٣١)) مضابط جلسات مجلس النواب : الهيئة النيابية الأولى ، دور الانعقاد الأول ، مضبطة الجلسة (٥٥) ، المصدر السابق.

(٣٢) دار الوثائق القومية ، مذكرة مجلس الوزراء ، قانون التعويضات في يوليو عام ١٩٢٣، المصدر السابق ص ٩.

(٣٣) المصدر نفسه .

(٣٤) نفسه : ص ١٠.

(٣٥) مضابط مجلس النواب : الهيئة النيابية الأولى ، دور الانعقاد الأول ، مضبطة الجلسة (٥٥) ، المصدر السابق

(٣٦) دار الوثائق القومية : محفوظات مجلس الوزراء ، مجلس النظار ، " محفظة رقم ١٦ ء " ، المصدر السابق .

(٣٧) مضابط مجلس النواب : الهيئة النيابية الأولى ، دور الانعقاد الأول ، مضبطة الجلسة (٧) ، المصدر السابق

(٣٨) دار الوثائق القومية : محفوظات مجلس الوزراء ،خطاب اللورد اللنبي (فيلد مارشال) إلى ، أحمد حشمت وزير المالية في ١٩٢٣/٧/١٨ ، " محفظة رقم ١٦ ء " ، المصدر السابق.

(٣٩) المصدر نفسه .

(٤٠) نفسه .

(٤١) نفسه .

(٤٢) نفسه .

(٤٣) مضابط جلسات مجلس النواب : الجلسة (٥٥)، ١٩٢٤/٦/٢٤ ،ص ٦٧٠،

(٤٤) نفسه : الجلسة (١٧)، ١٩٢٦/٧/٢٤، ص ٢٢٩.

(٤٥) نفسه : الجلسة (٥٥) ، ٢٤ /٦ /١٩٢٤، ص ص ٦٧٠. ٦٧٨.

(٤٦) نفسه : الجلسة (١٧) ،١٩٢٦/٧/٢٤ ص ٢٢٩ /٢٣٠

(٤٧) دار الوثائق القومية ، محفوظات مجلس الوزراء ، مذكرة مرفوعة إلى مجلس الوزراء ، " محفظة رقم ١٦ جـ " ، المصدر السابق ، ص٥.

(٤٨) المصدر نفسه : مذكرة مرفوعة إلى مجلس الوزراء.

(٤٩) نفسه .

(٥٠) نفسه .

(٥١) نفسه.

(٥٢) نفسه : محفظة رقم (١٦ء)

(٥٣) نفسه .

(٥٤) نفسه :مذكرة مجلس الوزراء ، مراسلات الوزارات ، محفظة رقم (١٦ جـ)، ص ٣.

(٥٥) نفسه

(٥٦) نفسه

(٥٧) نفسه : مذكرة مرفوعة إلى مجلس الوزراء ، محفظة رقم (١٦ء)، ص ٥ .

(٥٨) نفسه :المذكرة السابقة ، قرار مجلس الوزراء ، ٢٨ نوفمبر ١٩٢٢، ص ٧ .

(٥٩) نفسه : مذكرات وشكاوي ،محفظة رقم (١٦ ء)، ص ٨ .

(٦٠) نفسه

(٦١) نفسه: محفوظات مجلس الوزراء ، محفظة رقم (١٦هـ) .

(٦٢) مضابط جلسات مجلس النواب : مضبطة الجلسة (١٨) ، ١٩٢٤/٤/١٤، ص ٢٠٢.

(٦٣) نبيل عبد الحميد سيد أحمد :النشاط الاقتصادي للأجانب وأثره في المجتمع المصري ١٩٥٢/١٩٢٢ ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٨٢،راجع فصل التمصير ، ص ص ٤١٥- ٤٥٩.

(٦٤) مضابط جلسات مجلس النواب : الجلسة (٢٨) ، ١٣ /٥/ ١٩٢٤، ص ص ٣٣٦.٣٣٧.

(٦٥) نفسه : الجلسة (١٥) ، ٧/٤/ ١٩٢٤ ،ص٢٢٨.

(٦٦) دار الوثائق القومية : محفوظات مجلس الوزراء ،مذكرة مرفوعة إلى مجلس الوزراء ، " محفظة رقم ١٦ ء " ، المصدر السابق ، ص ٩.

(٦٧) المصدر نفسه : ص ١٠.

(٦٨) مضابط جلسات جلس النواب : الجلسة (٣١)، ٢٠ /٥ /١٩٢٤، ص ٣٧٥ .

(٦٩) نفسه

(٧٠) مضابط جلسات مجلس النواب : الجلسة (١٦) ، ١٢ /٤/ ١٩٢٤ ،ص ١٥٨.

(٧١) نفسه : الجلسة (٣١) ١٩٢٤/٥/٢٠ ،ص ٣٧٦.

(٧٢) نبيل عبد الحميد : المرجع السابق ، صفحات مختلفة

(٧٣) نفسه

(٧٤) نفسه ؛ دار الوثائق القومية ، محافظ مصلحة الشركات ، قانون رقم(١٣٨) لسنة ١٩٤٧ بشأن بعض الأحكام الخاصة بالشركات المساهمة.

(٧٥) بنك مصر : اليوبيل الذهبي ١٩٢٠/١٩٧٠ ، إدارة البحوث الاقتصادية ببنك مصر ، الشركة المصرية للطباعة والنشر (د.ت)؛ نبيل عبد الحميد : المرجع السابق ، ص ٢ .

(٧٦) مضابط جلسات مجلس النواب : الجلسة (٣١) ، ١٩٢٤/٥/٢٠، المصدر السابق ، ص ٣٧٦

(٧٧) نفسه.

(٧٨) نفسه ؛ نبيل عبد الحميد : المرجع السابق ، ص ٤؛

(٧٩) مضابط جلسات مجلس النواب :الجلسة (٢) ٢٩، /١٩٢٤/٣ ،ص ٨٠.

(٨٠) نفسه : ٣٠/٣/ ١٩٢٤ ، ص ٨٤.

(٨١) نفسه : الجلسة (٢١) ، ٢١/٤/١٩٢٤، ص .٢٥٩

(٨٢) نفسه : الجلسة(٢٦)، ١١ / ٥/١٩٢٤،ص ص ٣٢٠.٣٢١ .

(٨٣) نفسه : الجلسة(٢٧) ، (٢٨) ،١٢، ١٣ مايو ١٩٢٤ ،ص ص ٣٣٥ .٣٣٦ .

(٨٤) نفسه : الجلسة (٤٤) ،١١ / ٦/ ١٩٢٤ ، ص ٥٣٨ ،

(٨٥) نفسه .

(٨٦) نفسه : ص ٥٣٩

(٨٧) نفسه

(٨٨) مضابط جلسات مجلس النواب : الجلسة (٥٥) ، ٢٤ /٦/١٩٢٤ ،ص ٦٦٩.

(٨٩) نفسه : ص ٦٧٠

(٩٠) نفسه .

(٩١) نفسه.

(٩٢) نفسه .

(٩٣) دار الوثائق القومية : محفوظات مجلس الوزراء ، مذكرة مرفوعة لمجلس الوزراء ، المصدر السابق .

(٩٤) مضابط جلسات مجلس النواب : الجلسة (٥٥) ، المصدر السابق ، ص ٦٧١

(٩٥) نفسه .

(٩٦) نفسه .

(٩٧) نفسه : ٦٧٢ .

(٩٨) نفسه : ص ص ٦٧٢.٦٧٣ .

(٩٩) نفسه : ص ٦٧٣.

(١٠٠) مضابط جلسات مجلس النواب : الجلسة (٥٥)، ١٩٢٤/٦/٢٤، المصدر السابق ، ص ٦٧٤.

(١٠١) نفسه : ص ص ٦٧٤. ٦٧٥ .

(١٠٢) نفسه : ص ٦٧٦ .

(١٠٣) نفسه : ص ٦٧٧. ٦٧٨

المصادر والمراجع

أولا : الوثائق غير المنشورة

دار الوثائق القومية

وثائق محفوظات مجلس الوزراء

محفوظات مجلس الوزراء : مجلس النظار ، ١٢/٦ /١٩٢٢ ، محفظة رقم(١٦ جـ)

- مذكرة مرفوعة الي حضرة صاحب الدولة رئيس مجلي الوزراء
- الموظفون الدائمون
- الموظفون المؤقتون
- قرارات ٢٨ نوفمبر ١٩٢٣

محفوظات مجلس الوزراء : مجلس النظار ، مذكرة لمجلس الوزراء ومشروع القانون الخاص بشروط خدمة الموظفين الأجانب ،وبشروط احالتهم علي المعاش وفصلهم من وظائفهم في ١٩٢٣/١/١٨ ، محفظة رقم (١٦ء).

Au conseil Des Ministers Au sujet du projet de lui Relatif Aux conditions de serrice et de mise A la retraite ou licenciement des fonctionnaires errangers.

- الأساس والقواعد الأساسية للمشروع .
- ما هو متعلق بالفقرتين الأولى ، والثانية .
- إجابة الوفد المصري على المذكرة في ١٨/ ١٠ /١٩٢١ .
- الحل الوقتي .
- الملاحظات على المشروع
- المواد الرابعة ، والخامسة ،والسادسة
- المواد السابعة ،والثامنة ،والتاسعة .
- المواد العاشرة ، والحادية عشرة .
- المادة الثانية عشرة .
- الفصل الثاني من القانون ،المواد (١٣)،(١٤)،(١٥)،(١٦) ،(١٧).
- الفصل الثالث من القانون.، القواعد المتعلقة بتسوية المكافآت الخاصة .
- المواد (١٩) ، (٢٠)،(٢١)
- العبء الملقي على الخزانة بموجب قانون التعويضات .

محفوظات مجلس الوزراء : مجلس النظار ، خطاب اللورد اللنبي إلى أحمد حشمت وزير الخارجية ، ٧/١٨/ ١٩٢٣ ، محفظة رقم (١٦ هـ).

- أسماء الموظفين الأجانب الذين طلبوا اقامتهم من خدمة الحكومة مع منحهم تعويضاً
  - كشوف وزارة الزراعة .
  - كشوف وزارة المالية .
  - كشوف وزارة المعارف .
  - كشوف وزارة الاشغال .
  - كشوف وزارة المواصلات.

- كشوف وزارة العدل .
- كشوف وزارة الداخلية .

مضابط جلسات مجلس النواب

- الهيئة النيابية الاولى

- دور الانعقاد الأول من الجلسة(١) ، ١٥ /٣ /١٩٢٤إلى الجلسة (٦٩) ، ١٠/٧/١٩٢٤
- دور الانعقاد الثاني (العادي) ، من الجلسة (١) ، ١٥ /١١/ ١٩٢٤ الي الجلسة (٦) ، ٢٤ /١١/١٩٢٤.

- الهيئة النيابية الثالثة

- دور الانعقاد الأول من (١) ، ٦/١٠ /١٩٢٦ ،وحتي الجلسة (٥٩)، ٢٠/ ٩ / ١٩٢٦.
- دور الانعقاد الثاني (العادي)، من (١) ١٨/ ١١/ ١٩٢٦،إلى الجلسة (٩٧) في ١٤/٧/ ١٩٢٧ .
- دور الانعقاد الثالث (العادي) ،من الجلسة (١)، ١٧ /١١/١٩٢٧ ، إلى الجلسة(٨٨) ، ٢٨/٦/١٩٢٨.

- كانت مضابط جلسات مجلس النواب من أهم المصادر التي تم الرجوع إليها ،وذكرناها جملة، أما تفصيل الجلسات التي تم الرجوع إليها فهي مثبته في هوامش الدراسة .

ثانيا : المراجع العربية .

- نبيل عبد الحميد سيد أحمد:النشاط الاقتصادي للأجانب وأثره في المجتمع المصري ١٩٢٢/١٩٥٢، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٢.